سلسلة لطائف ابن تيمية (١)



لطائف ابن تيمية

٣٠٠ فائدة منتقاة من جامع المسائل

انتقاء

المسلم

@almoslem70

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على نبينا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد، فهذه المجموعة الأولى من: «**سلسلة لطائف ابن تيمية**» تضمنت: «**٣٠٠ فائدة**» منتقاة من كتاب «**جامع المسائل**»[١] لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية رحمه الله

سائلًا المولى عزَّ وجلَّ أنْ ينفع بها الجامع والقارئ، وأن يجزي عنَّا ابن تيمية خير ما جزى شيخًا عن طلابه، وأن يجمعنا به في دار كرامته مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا.

وأسأل الله بمنه وكرمه أن يبلِّغني تمام هذا المشروع لانتقاء الفوائد والفرائد من كتب الإمام الهمام، وإخراجها في حُلَّةٍ حسنة، سهلة المتناول لكل قارئ وطالب.

انتقاء
المسلم
@almoslem70
٦ / محـــــرم / ١٤٤١ هـ
Almoslem700@gmail.com

---

(١) طبعة دار «عالم الفوائد»

عملي في الكتاب

- رتبت الفوائد حسب ورودها في الكتب ابتداءً بالمجلد الأول حتى التاسع.
- وضعت عنوانًا قصيرًا لكل فائدة، ليسهل الوصول إليها.
- ذيلت كل فائدة بذكر موضعها من الكتاب، بالجزء والصفحة بين [معقوفين].
- لما كانت الفوائد مختصرة، حرصت على الإحالة على كتب شيخ الإسلام وأجوبته في كثير من المسائل، شفاءً لظامئ لم يقنعه اختصار القول، وعونًا لمن يروم جمع المتفرق، وضم النظير إلى نظيره.
- تخريج الأحاديث وعزوها إلى مصادرها الأصلية.
- تخريج الآثار الموقوفة والمقطوعة عن الصحابة والتابعين -تخريجًا مختصرًا-
- توثيق أقوال الأئمَّة -قدر المستطاع- وما فاتني توثيقه فلقصر بحثي، أو لأنَّ الكتاب الذي نقل منه شيخ الإسلام لم يصل إلينا.
- اختصرتُ بعض المسائل الطويلة، دون إخلال بالمعنى -إن شاء الله-
- فهرسة الفوائد

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾

كونوا ينابيع العلم
مصابيح الحكمة
أحلاس البيوت
سرج الليل
جدد القلوب
أخلاق الثياب
تعرفون في السماء
تخفون على أهل الأرض

عبد اللّه بن مسعود

«القيوم» أبلغ من: «القيام»

﴿اللّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة:٢٥٥] قرأ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره: «القيَّام»[(١)] و﴿الْقَيُّومُ﴾ أبلغ من: «القيَّام» ذلك يفيد قيامه بنفسه باتِّفاق المفسرين، وأهل اللغة، وهو معلوم بالضَّرورة. [١/٣٧-٤٠][(٢)]

رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس

«الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا». هذا الإسناد ممَّا لا يعتمد عليه أهل الحديث[(٣)]، فذكروا ضعفه. [١/٤١][(٤)]

---

(١) **فائدة: قال ابن جرير الطبري في تفسيره (٥/١٧٩):** إنَّما كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يختار قراءته «القيَّام» لأنَّ ذلك الغالب على منطق أهل الحجاز في ذوات الثَّلاثة من الياء والواو، فيقولون للرَّجل الصَّواغ: الصَّياغ، وللرجل الكثير الدوران: الديَّار. وقد قيل: إن قول الله: ﴿لاَ تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ إنما هو «دوَّارًا».

(٢) **انظر:** «جامع المسائل (٥/١٦١ - ١٧٦)»

(٣) **قال أبو حاتم الرازي:** «النَّاس مجتمعون على ترك حديث الكلبي، لا يشتغل به هو ذاهب الحديث». **وقال أبو عاصم النبيل:** زعم لي سفيان الثوري، قال: قال لنا الكلبي: «ما حدَّثت عن أبي صالح عن ابن عباس فهو كذب». **وقال عثمان الدارمي:** «أجمع أهل العلم بالأثر على ألا يحتجوا بالكلبي في أدنى حلال ولا حرام، فكيف في تفسير توحيد الله وتفسير كتابه؟! وكذلك أبو صالح» **انظر:** «الجرح والتعديل (٧/٢١٧)»، و«المجروحين لابن حبان (٢/٢٥٤)» و«نقض عثمان بن سعيد على المريسي صـ١٣٧».

(٤) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٦/ ٣٨٩)»

كل ما لا ينفع في الآخرة فهو باطل

كُلُّ ما لا ينفع في الآخرة فهو باطل، وإنْ كان لذَّة حاضرة، فإنَّها تزول وتعد بلا نفع يبقى، فهي باطل بهذا الاعتبار. [١/ ٤٤]

الزهد والورع

الزُّهد مشروعٌ في كلِّ ما لا ينفع في الآخرة، والوَرع مشروعٌ في كلِّ ما قد يضرُّ في الآخرة. [١/ ٤٤][١]

حكم الطلاق

الصَّواب أنَّ الطَّلاق في الأصل محظور، وإنَّما أُبيح للحاجة. [١/ ٤٨][٢]

ما كان لله فهو يبقى

قالوا لمالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إنَّ فلانًا عَمل موطأً مثل موطَّأك، فقال: «وطَّأُوا ووطَّأنا، وما كان لله عز وجل فهو يبقى»[٣]. [١/ ٤٩]

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوى (٢١/ ٣٠٥)».

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى (٢٤/ ١٣٩)».

(٣) انظر: «التمهيد لابن عبد البر (١/ ٨٦)».

الشُّح

رُئِي عبد الرحمن بن عوف رَضِيَٱللَّهُعَنهُ يطوف وهو يقول: «**ربِّ قِني شحَّ نفسي، ربِّ قني شُحَّ نفسي**» فقيل له: ما أكثر ما تدعو بذلك! فقال: «**إذا وُقِيت الشُّح، وُقِيت البُخل والظُّلم والقطيعة**»(١). [١/٥١](٢)

الفرق بين البخل والشح

ذكر رجل لابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّه يكره إخراج المال، أفشحيح هو؟ فقال ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: «**ذلك البخيل، وبئس الشيء البخل، ولكن الشُّح أنْ تُحب أخذ مال أخيك**»(٣) [١/٥١]

الشهوة الخفية:

قال شداد بن أوس رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: «**يا بقايا العرب! إنَّ أخوف ما أخاف عليكم الرِّياء والشهوة الخفية**»(٤). قيل لأبي داود السجستاني: ما الشَّهوة الخفية؟ قال: «حبُّ الرئاسة»(٥). [١/٥٣](٦)

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره (٢٢/٥٣٠)»، وابن عساكر في «تاريخ دمشق (٣٥/٢٩٤)».

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى (١٠/١٢٩، ٥٨٩، ٢٨/١٤٤)»

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧١٤٣)، والطَّبري (٢٢/٥٢٩ - ٥٣٠).

(٤) أخرجه أحمد (١٧١٢٠) عن شداد بن أوس مرفوعًا بنحوه. وأبو نعيم في «الحلية (١/ ٢٦٨)» موقوفًا.

(٥) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد (١٠/٧٥)»

(٦) **انظر**: «مجموع الفتاوى (١٠/٢١٥، ١٤/٤٤٥، ١٦/٣٤٦)» و«شرح العمدة (٣/٥١٨)»

فتنة الرئاسة

قال سفيان الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «رأيناهم يزهدون في الطعام والشَّراب واللباس، فإذا نوزع أحدهم الرئاسة ناطح نطاح الكباش»[١] [٥٣/١]

أرجى آيات القرآن:

﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ * جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا[٢] يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [فاطر:٣٢ - ٣٣] **الظَّالم لنفسه:** هو المفرِّط بترك المأمور، أو فعل المحظور، **والمقتصد:** المؤدِّي للفرائض، المجتنب للمحارم، **والسَّابق بالخيرات:** المؤدِّي للواجب والمستحب، والتَّارك للمحرم والمكروه[٣]. [٦٩/١][٤]

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء (٣٩/٧)» بنحوه.

(٢) **فائدة:** قال الشنقيطي في «أضواء البيان (٤٩٠/٥)»: الواو في ﴿يَدْخُلُونَهَا﴾ شاملة للظالم، والمقتصد والسابق على التحقيق، ولذا قال بعض أهل العلم: حق لهذه الواو أن تكتب بماء العينين، فوعده الصادق بجنات عدن لجميع أقسام هذه الأمة، وأولهم الظَّالم لنفسه، يدلُّ على أنَّ هذه الآية من أرجى آيات القرآن.

(٣) **فائدة:** قال ابن جُزَي في تفسيره (٦١٨/٣): فإن قيل: لِمَ قدَّم الظَّالم، ووسَّط المقتصد، وأخَّر السَّابق؟ **فالجواب:** أنَّه قدَّم الظَّالم لنفسه رِفقًا به؛ لئلَّا ييأس، وأخَّر السَّابق لئلَّا يُعجَب بنفسه.

(٤) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٣٥٨/٧، ٦/١٠)».

لا طريق إلى رضوان الله إلا باتباع محمد ﷺ

من ظنَّ أنَّه يصل إلى رضوان الله وكرامته بدون اتِّباع محمد ﷺ، فهو كافر ملحد، ومن ادَّعى أنَّ أحدًا من أولياء الله الذين بلغتهم رسالة محمد ﷺ يصل إلى رضوان الله وكرامته بغير كتاب الله وسنَّة رسوله محمد ﷺ فهو ملحدٌ ضالٌّ مفترٍ، يُستتاب فإن تاب وإلا قتل كافرًا. [٧٠/١]

لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله

من ادَّعى أنْ يكون بشر أو ملك يغيث الخلق في كل ما يستغيثون فيه بالله، فهو أكفر من النَّصارى من بعض الوجوه. [٨٧/١][١]

تارك الصلاة

۞ من كان تاركًا للصَّلاة مع قدرته على الصَّلاة فإنه يُستتاب فإن تاب وإلا قُتِل [٧٩/١][٢]

۞ ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا﴾ [السجدة:١٥] يُستَدل بالآية على أنَّ من لم يسجد لله فليس بمؤمن، وهذا يقتضي كفر تارك الصلاة [٢٩٥/٦][٣]

---

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١/ ١١٠ - ١١١)»

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٣/ ٤٢٩، ٢٢/ ٢٨، ٥٠، ٥٣، ٦٣، ٢٣/ ٢٥٤، ٢٨/ ٣٠٨، ٣٤/ ٢١٧)»

(٣) **انظر:** «مجموع الفتاوى ٧/ ٦٠٩ – ٦١٦، ٢٢/ ٤٨، ٣٥/ ١٠٧»، و«شرح العمدة (٢/ ٤٧ - ٩٤)»

۞ إذا تركت المرأة الصَّلاة وهجرها زوجها وامتنع من وطئها حتى تصلِّي كان محسنًا في الهجر والامتناع، ولا نفقة لها هذه المدة، وإن كانت النفس تعاف وطء المرأة الجنب، فالتي لا تصلي شرٌ منها، وترك الصلاة شرٌّ من فعل أكثر المحرمات [٤/١١٧](١)

۞ من أقرَّ بوجوب الصلاة وامتنع من فعلها فإنَّه يستتاب، فإن تاب وإلا قُتِل عند جماهير الأئمة كمالك والشافعي وأحمد، ويقتل في ظاهر مذهبهم بترك صلاة واحدة، فإذا مضى من وقت صلاة الفجر قيل له: صلِّ، فإن لم يصل حلَّ دمه ولو طار في الهواء ومشى على الماء. [٤/١٢٠]

۞ سئل شيخ الإسلام: هل يجوز غيبة تارك الصلاة؟ فأجاب: هذا جائز، وينبغي أن يُشاع ذلك عنه ويُهجَر حتى يصلي، وأما مع القدرة فيجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا قُتِل. [٤/١٢٢](٢)

۞ لعن تارك الصلاة على وجه العموم جائز، وأما لعنة المعين فالأولى تركها، لأنه يمكن أن يتوب. [٤/١٣٩](٣)

(١) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢١/٢٧٦)»

(٢) **انظر**: «المستدرك على مجموع الفتاوى (٣/ ٢١٠)»

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢٢/٦٣)»

۞ إذا علم الرجل أنَّ المخطوبة لا تصلي كان تزوجه أشر ممَّا إذا علم أنَّها قحبة، أو سارقة، أو شاربة خمر، فإنَّ تارك الصلاة شرٌّ من السَّارق والزَّاني باتفاق العلماء. [٤/١٤٢]

من كان مؤمنًا تقيًا كان لله وليًا

﴿أَلا إِنَّ أَوْلِيَاء اللّهِ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُون * الَّذِينَ آمَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُون﴾ [يونس:٦٢ - ٦٣] فمن كان مؤمنًا تقيًا، كان لله وليًا. [١/٨٥](١)

الضلال الغواة

الضُّلَّال الغواة: لا يقصدون في مشيهم، ولا يغضُّون من أصواتهم، بل يرفعون الأصوات المنكرات [بالخوار كما يخور الثور]، ويرقصون كرقص الدِّباب ونحوها من الحيوانات، ويُعرِضون عن كتاب الله وسنة رسوله، فلا يرغبون في سماع كلامِ الله وكلامِ رسوله وكلامِ الصَّحابة كما يرغبون في سماع مزامير الشيطان، بل سماع مزامير الشيطان أحبُّ إليهم من سماع كلام الملك الرَّحمن. [١/٨٩](٢)

---

(١) **انظر:** «جامع المسائل (٢/٦٦)» و«مجموع الفتاوى (٢/٢٢٤، ١١/١٩٠، ٢٥/٣١٦، ٢٨/٥٧٠)»

(٢) **انظر:** «جامع المسائل (٨/٣٩٨)»

مجالس الصحابة

كان أصحاب النبي ﷺ إذا اجتمعوا أمروا واحدًا منهم أن يقرأ، والباقي يستمعون، وكان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول لأبي موسى الأشعري: يا أبا موسى! ذكِّرنا ربنا، فيقرأ أبو موسى وهم يستمعون(١). [٨٩/١]

اتخاذ التصفيق والغناء بالمزامير قربة!

اتخاذ التَّصفيق والغناء والمزامير قُربة وطاعة وطريقًا إلى الله، من جنس دين المشركين الذين قال الله فيهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلاَّ مُكَاء وَتَصْدِيَةً فَذُوقُواْ الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الأنفال:٣٥] والمكاء: هو التصويت بالفم، كالصَّفير والغناء، والتَّصدِية: التَّصفيق باليد. فذم الله هؤلاء المشركين. [٩٠/١](٢)

تراقص الصوفية عند سماع الغناء:

سَمِعُوا القُرَانَ فَأَطْرَقُوا لَا خِيفَةً ... لَكِنَّهُ إِطْرَاقُ سَاهٍ لَاهِي
أَمَّا الغِنَاءُ فَكَالحَمِيْرِ تَنَاهَقُوا ... واللهِ مَارَقَصُوا مِنَ اجْلِ اللهِ
دفٌّ وَمِزْمَارٌ وَنَغْمَةُ شَاهِدٍ ... فَمَتَى رَأَيْتَ عِبَادَةً بِمَلَاهِي؟
يَا أُمَّةً مَا ضَرَّ دِيْنَ مُحَمَّدٍ ... وَجَنَى عَلَيْهِ وَمَلَّةً إِلَّا هِيْ(٣)

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤١٧٩)، والدارمي (٣٥٣٦).

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٣/٤٢٧، ٢٩٦/١١، ٥٦٢، ٥٩٥)»

(٣) [٩١/١]، **انظر**: «إغاثة اللهفان (٢٢٥/١)» و«مدارج السالكين (٤٨٤/١)».

إنكار كرامات أولياء الله

إنكار كرامات أولياء الله المتقين قولٌ مُبتَدع في الإسلام، مخالفٌ للكتاب والسنة وإجماع السَّلف الماضين وأئمَّة الدِّين، بل من أنكر خوارق أهل السِّحر، وأتباع الشياطين، فهو من أهل البدع الضَّالين. [٩٦/١]

إنكار الجن

إنكار الجن كفرٌ ظاهر، فكثيرٌ ما في الكتاب والسُّنة من ذكرهم، بخلاف دخولهم في الإنسان فإنَّه أخفى، ولهذا كان إنكار الثاني بدعة، وإنكار الأوَّل إلحادًا ظاهرًا. [٩٦/١][١]

من أنكر خوارق العادات مطلقًا

من أنكرَ خوارق العادات مُطلقًا للأنبياء وغيرهم، فهذا كافر باتِّفاق أهل الملل، وكذلك إنْ جعل ذلك من قوى النفس، كما يقوله ابن سينا وأمثاله من المتفلسفة، فهؤلاء ملحدون باتِّفاق أهل الملل. [٩٧/١]

---

(١) **قال في «مجموع الفتاوى (٢٧٦/٢٤)»:** وجود الجن ثابت بكتاب الله وسنة رسوله واتِّفاق سلف الأمَّة وأئمتها. وكذلك دخول الجني في بدن الإنسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة.

هل رأى النبي ﷺ ربه في الدنيا بعين رأسه

رؤية النبي ﷺ ربَّه بعين رأسه في الدُّنيا لم يثبت عن النبي ﷺ، ولا عن أحدٍ من الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، ولا عن أحدٍ من الأئمة المشهورين، لا أحمد بن حنبل ولا غيره. ولكن الذي ثبت عن الصحابة كأبي ذر وابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وغيرهما، والأئمة كأحمد بن حنبل وغيره أنَّه يُقَال: رآه بفؤاده، كما ثبت في صحيح مسلم عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنه قال: «**رأى محمد ربه بفؤاده مرتين**»[1] [١٠٥/١]

۞ تدبرنا عامة ما صنفه المسلمون في هذه المسألة وما نقلوا فيها قريبًا من مئة مصنَّف، فلم نجد أحدًا روى بإسناد ثابت -لا عن صاحب ولا إمام- أنَّ النَّبي ﷺ رأى ربَّه بعين رأسه. [١٠٨/١][2]

الإجماع على أنَّ الله لا يراه أحدٌ بعينه في الدنيا

اتَّفقَ سلفُ الأمَّة وأئمَّتها وجميع علماء المسلمين على أنَّ غير النبي ﷺ لا يرى الله في الدُّنيا[3]، وثبتَ في الصَّحيح عن النَّبي ﷺ أنَّه قال: «**واعلموا أنَّ أحدًا منكم لن يرى ربه حتى يموت**»[4] [١٠٧/١][5]

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٦)

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٦/ ٥٠٩)» و«بيان تلبيس الجهمية (٧/ ٢٥٠)»، و«منهاج السنة (٥/ ٣٨٣)»

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٥/ ٤٩٠)».

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٣١)

(٥) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢/ ٢٣٠، ٦/ ٥١٢)»

رؤية الله في الآخرة

اتفق الصَّحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وسلف الأمَّة وأئمَّتها[١] على أنَّ الله يُرى في الآخرة بالأبصار عيانًا كما يُرَى الشَّمس والقمر، وكما تواترت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ[٢]. [١/١٠٧]

المراد بقول النبي ﷺ «يطعمني ربي ويسقيني»

أظهر القولين في المراد بقول النبي ﷺ -لما نهى أصحابه عن الوصال- «**إنِّي لستُ كأحدكم، إنِّي أبيت** -وروي: أظل- **عند ربي يطعمني ويسقيني**» أنَّ مراده ما يطعمه ويسقيه في باطنه، من غير أنْ يكون أكلًا وشربًا في الفم. [١/١٢٢][٣]

وصية ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لأصحابه

قال ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لأصحابه: «كونوا ينابيع العلم، مصابيح الحكمة، أحلاس البيوت[٤]، سرج الليل، جدد القلوب، أخلاق الثياب، تعرفون في السماء، وتخفون على أهل الأرض»[٥] [١/١٢٦]

---

(١) **انظر**: «العقيدة الواسطية (ص٩١)»

(٢) روى البخاري (٥٥٤)، ومسلم (٦٣٣). عن جرير بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا عند النبي ﷺ، فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال: «**إنَّكم سترون ربكم، كما ترون هذا القمر، لا تضامون في رؤيته**»

(٣) **انظر**: زاد المعاد (٢/٣٨)

(٤) يقولون: «كن حِلس بيتك»، أي: الزمه لزوم البساط. «مقاييس اللغة (٢/ ٩٧)»

(٥) أخرجه الدارمي (٢٧٦)، وابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول (١١، ١٤)

«من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدِّين»

قال النبي ﷺ: «**من يُرِد الله به خيرًا يفقهه في الدِّين**»[١] فمن لم يفقهه في الدِّين لم يرد به خيرًا، فلا يكون من أهل السعادة إلَّا من فقهه في الدِّين. والدِّين يتناول كل ما جاء به الرسول ﷺ. [١٣٢/١][٢]

زوال العقل والغشي عند سماع القرآن

ليس فيما أمر الله به ورسوله ما يوجب زوال العقل، ولا الموت، ولا الغشي والصعق، ولهذا لم يكن الصَّحابة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ يعتريهم شيء من هذا، ولكن بعض من بعدهم ضعفت قلوبهم عن بعض ما يرد عليها من خوف أو غيره فصار فيهم من يموت إذا سمع الآية[٣]، وفيهم من يغشى عليه.

والله تعالى ما أنزل القرآن ليقتل به أولياءه، ولا ليشقيهم به، بل ليهديهم ويشفيهم وينورهم، فمن يزول عقله أو يموت أو يغشى عليه ويصعق إذا سمع

---

(١) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧)

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى (١٠/١٦، ٢١٢/٢٠، ٨٠/٢٨)»

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٧/١١)».

القرآن فقد ضلَّ الطريق، ولهذا أنكر حالهم الصحابة مثل ابن عمر[١] وابن الزبير[٢] وأسماء بنت أبي بكر[٣] وغيرهم[٤]. [١/١٣٧]

---

(١) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (صـ٢١٤) وأحمد في الزهد (١٠٧٧)، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٢/٣١٢)، أنَّ ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا مرَّ برجلٍ من أهل العراق ساقطًا، والنَّاس حوله، فقال: «ما هذا؟» فقالوا: إذا قُرِئ عليه القرآن أو سمع الله يذكر خرَّ من خشية الله. فقال ابن عمر: «والله إنا لنخشى الله وما نسقط»

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/١٦٧) عن عامر بن عبد الله بن الزبير، قال: جئت أبي فقال: أين كنت؟ فقلت: وجدتُ أقوامًا ما رأيتُ خيرًا منهم، يذكرون الله تعالى فيرعد أحدهم حتى يُغشَى عليه من خشية الله تعالى، فقعدتُ معهم، قال: «لا تقعد معهم بعدها»، فرأى كأنَّه لم يأخذ ذلك فيَّ، فقال: «رأيتُ رسول الله ﷺ يتلو القرآن، ورأيتُ أبا بكر وعمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يتلوان القرآن فلا يصيبهم هذا، أفتراهم أخشع لله تعالى من أبي بكر، وعمر؟» فرأيت أن ذلك كذلك، فتركتهم. وعزاه السوطي في الدر المنثور (١٢/٦٥٠): إلى الزبير بن بكار في الموفقيات. ولم أجده في المطبوع.

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (صـ٢١٤)، وسعيد بن منصور في سننه (٩٥)، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (١٩٠٠) عن عبد الله بن عروة بن الزبير، قال: قلت لجدتي أسماء رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا: كيف كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا سمعوا القرآن؟ قالت: «تدمع أعينهم وتقشعر جلودهم كما نعتهم الله» قلت: فإن ناسًا هاهنا إذا سمع أحدهم القرآن خر مغشيًا عليه، قالت: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»

(٤) أخرج أبو عبيد في فضائل القرآن (صـ٢١٤) عن هشام بن حسان، قال: قيل لعائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا: إنَّ قومًا إذا سمعوا القرآن صعقوا. فقالت: «القرآن أكرم أن تنزف عنه عقول الرجال، ولكنه كما قال الله عز وجل ﴿تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله﴾ [الزمر: ٢٣]

۞ وأخرج (صـ٢١٥): عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أنه سئل عن القوم يقرأ عليهم القرآن فيصعقون. فقال: «ذلك فعل الخوارج»

﴿ فسبح بحمد ربك واستغفره ﴾

قال بعض العارفين: ينبغي للعبد أنْ تكون أنفاسُه كلُّها نفسَيْن: نفسًا يَحمد فيه ربَّه، ونفسًا يستغفره من ذَنْبه. ومن هذا حكاية الحسن مع الشابِّ الذي كان يجلس في المسجد وحدَه ولا يجلس إليه، فمرَّ به يومًا فقال: ما بالك لا تجالسنا؟ فقال: إني أُصبِح بين نعمةٍ من الله تستوجب عليَّ حمدًا؛ وبين ذنب مني يستوجب استغفارًا، فأنا مشغول بحمده واستغفاره عن مجالستِك. فقال: أنتَ أفقهُ عندي من الحسن(١).

ومتى شَهِدَ العبدُ هذين الأمرين استقامتْ له العبودية، وتَرقَّى في درجاتِ المعرفةِ والإيمان، وتصاغرتْ إليه نفسُه، وتواضَعَ لربِّه. وهذا هو كمالُ العبودية، وبه يَبرأُ من العُجْب والكِبْر وزينةِ العمل. [١/١٦١](٢)

الصبر واليقين

فالصبر واليقين يُنال بهما الإمامة في الدِّين. [١/١٦٨](٣)

---

(١) أخرجها ابن أبي الدنيا في «الشكر (١٩٦)»، و«العزلة والانفراد (٧٣)»

(٢) **انظر:** «جامع المسائل (٩/٣٨٢)»

(٣) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٣/٣٥٨، ٢٨/٤٤٢)»

من الذي سلط العباد عليك؟!

العباد آلة، فانظر إلى الذي سلطهم عليك، ولا تنظر إلى فعلهم بك، تسترح من الهم والغم. [١/١٦٨][(١)]

﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم﴾

إذا رأيتَ العبد يقع في النَّاس إذا آذوه، ولا يرجع إلى نفسه باللَّوم والاستغفار، فاعلم أنَّ مصيبته مصيبة حقيقيَّة، وإذا تاب واستغفر وقال: هذا بذنوبي، صارت في حقه نعمة. [١/١٦٨]

كلمة من جواهر الكلام

قال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كلمة من جواهر الكلام: «لا يرجونَّ عبدٌ إلَّا ربه، ولا يخافنَّ عبدٌ إلا ذنبه»[(٢)] [١/١٦٩][(٣)]

---

(١) **انظر**: «قاعدة في الصبر (صـ ٩٤)»

(٢) أخرجه معمر في «جامعه (٢١٠٣١)» وابن أبي شيبة (٣٥٦٤٥).

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٨/١٦١، ١٠/٢٥٦)».

الانتقام للنفس!

ما انتقم أحد قط لنفسه(١) إلَّا أورثه ذلك ذُلًّا يجده في نفسه، فإذا عفا أعزه الله تعالى(٢)، وهذا ممَّا أخبر به الصَّادق المصدوق حيث يقول: «**ما زاد الله عبدًا بعفو إلَّا**

(١) أخرج البخاري (٦٨٥٣) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «**ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء يؤتى إليه حتى ينتهك من حرمات الله، فينتقم لله**»

(٢) قد سطَّر ابن تيمية رحمه الله أروع الأمثلة في العفو والصفح عمَّن أساء إليه وآذاه، وتعدَّى عليه وناوأه، فأعزَّه الله بذلك ورفعه، ودونك قليلٌ من جمٍّ أخباره رضي الله عنه:

۞ **قال رحمه الله في «مجموع الفتاوى (٣/٢٤٥)»:** أنا في سعة صدر لمن يخالفني فإنَّه وإنْ تعدَّى حدود الله فيَّ بتكفيرٍ، أو تفسيقٍ، أو افتراءٍ، أو عصبيةٍ جاهلية، فأنا لا أتعدَّى حدود الله فيه. بل أضبط ما أقوله وأفعله وأزنه بميزان العدل وأجعله مؤتمًا بالكتاب الذي أنزله الله وجعله هدًى للنَّاس حاكمًا فيما اختلفوا فيه.

۞ **وقال (٣/٢٥١):** فإنَّ النَّاس يعلمون أنِّي من أطول النَّاس روحًا وصبرًا على مُرِّ الكلام، وأعظم النَّاس عدلًا في المخاطبة لأقلِّ النَّاس.

۞ **وقال (٣/٢٧١):** وابن مخلوف لو عمل مهما عمل والله ما أقدر على خير إلَّا وأعمله معه، ولا أعين عليه عدُوَّه قط، ولا حول ولا قوة إلا بالله، هذه نيتي وعزمي، مع علمي بجميع الأمور فإنِّي أعلم أنَّ الشيطان ينزغ بين المؤمنين، ولن أكون عونًا للشيطان على إخواني المسلمين.

۞ **وقال (٣/٢٢٦):** ليس غرضي في إيذاء أحد، ولا الانتقام منه ولا مؤاخذته. وأنا عاف عمن ظلمني.

۞ **وقال ابن القيم في «مدارج السالكين (٢/٣٢٨)»:** الدَّرجة الثَّانية [من درجات الفتوَّة] أن تُقرِّب من يُقصيك. وتكرم من يؤذيك. وتعتذر إلى من يجني عليك، سماحةً لا كظمًا، ومودةً لا مصابرة، وما رأيتُ أحدًا قط أجمع لهذه الخصال من شيخ الإسلام ابن تيمية –قدس الله روحه– وكان بعض أصحابه الأكابر يقول: «وددت أنِّي لأصحابي مثله لأعدائه وخصومه» وما رأيته يدعو على أحدٍ منهم قط، وكان يدعو لهم، وجئتُ يومًا مبشِّرًا له بموتِ أكبر أعدائه وأشدهم عداوة وأذى له فنهرني، وتنكر لي، واسترجع، ثمَّ قام من فوره إلى

=

عزًا»[١] فالعزُّ الحاصل له بالعفو أحب إليه وأنفع له من العز الحاصل له بالانتقام، فإنَّ هذا عزٌّ في الظَّاهر، وهو يورث في الباطن ذُلًّا، والعفو ذلٌّ في الباطن، وهو يورث العزَّ باطنًا وظاهرًا. [١/١٧٠][٢]

=

بيت أهله فعزَّاهم وقال: إني لكم مكانه، ولا يكون لكم أمرٌ تحتاجون فيه إلى مساعدة إلَّا وساعدتكم فيه، ونحو هذا من الكلام، فسرُّوا به ودعوا له، وعظَّموا هذه الحال، منه فرحمه الله ورضي عنه.

۞ **وذكر ابن عبد الهادي في «العقود الدرية (صـ٣٤٧)»** أنَّ القاضي ابن مخلوف قال: «ما رأينا أفتى من ابن تيمية، لم نُبقِ ممكنًا في السَّعي فيه، ولما قَدَر علينا عفا عنَّا!» [**أفتى:** من الفُتوَّة، وهي: الحرية والكرم]

۞ **وذكر (صـ٣٥٠)»** أنَّ جماعة بجامع مصر تفرَّدوا بالشيخ وضربوه، فاجتمع خلق كثير رجالًا وفرسانًا لنصرة شيخ الإسلام وقال له بعضهم: يا سيِّدي قد جاء خلقٌ لو أمرتهم أنْ يهدموا مصر كلها لفعلوا. فقال لهم الشيخ: هذا ما يحق! فقالوا: نحن نذهب إلى بيوت هؤلاء الذين آذوك فنقتلهم، ونخرِّب دورهم، هذا شيء لا نصبر عليه ولا بدَّ أنْ نروح إليهم ونقاتلهم على ما فعلوا، والشيخ ينهاهم ويزجرهم فلما أكثروا في القول قال لهم: إمَّا أنْ يكون الحق لي، أو لكم، أو لله، فإنْ كان الحق لي فهم في حِلٍّ منه، وإن كان لكم فإن لم تسمعوا مني ولا تستفتوني فافعلوا ما شئتم، وإن كان الحق لله فالله يأخذ حقه إن شاء كما يشاء، قالوا فهذا الذي فعلوه معك هو حلال لهم! قال هذا الذي فعلوه قد يكونون مثابين عليه مأجورين فيه، قالوا فتكون أنت على الباطل وهم على الحق؟! فإذا كنت تقول إنَّهم مأجورين فاسمع منهم ووافقهم على قولهم، فقال لهم: ما الأمر كما تزعمون فإنَّهم قد يكونون مجتهدين مخطئين ففعلوا ذلك باجتهادهم والمجتهد المخطئ له أجر!

۞ **وذكر (صـ٣٥٣ - ٣٥٤):** عن الشيخ علم الدين أنَّه قال: وقع أذى في حق الشيخ تقي الدين بمصر وظفر به بعض المبغضين له في مكان خالٍ وأساء عليه الأدب وحضر جماعة كثيرة من الجند وغيرهم إلى الشيخ بعد ذلك لأجل الانتصار له فلم يجب إلى ذلك. وقال: «أنا ما أنتصر لنفسي»

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٨)

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٣٠/ ٣٦٨)»

من كان في الله تَلفُه

من كان في الله تلَفُه، كان على الله خلَفُه. [١/١٧١][١]

كم قد جلب الانتقام من شر

كم قد جلب الانتقام والمقابلة من شرٍّ عجز صاحبه عن دفعه، وكم قد ذهبت نفوس ورئاسات وأموال لو عفا المظلوم لبقيت عليه. [١/١٧٣]

المجتهد المخطئ

المجتهد المخطئ يغفر له خطؤه، ويثاب على حسن قصده. [١/٢٠١][٢]

﴿ليدبروا آياته﴾

من تدبَّر القرآن تدبُّرًا تامًّا تبيَّن له اشتماله على بيان الأحكام، وأنَّ فيه من العلم ما لا يدركه أكثر النَّاس[٣]، وأنَّه يُبيِّن المشكلات ويفصل النِّزاع بكمال دلالته وبيانه إذا أُعطِي حقَّه، ولم تحرف كلمه عن مواضعه. [١/٢٤٤]

---

(١) **انظر:** «قاعدة في الصبر (صـ٩٩)»

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٢٩/٣١٤)»، و«اقتضاء الصراط المستقيم (٢/١١٧، ٢٩٠)»

(٣) أخرج أبو عبيد في فضائل القرآن (صـ٩٦) عن مسروق بن الأجدع قال: «ما نسأل أصحاب محمد ﷺ عن شيء إلا وعلمه في القرآن، ولكن علمنا قصر عنه»

الطلاق على عهد النبي ﷺ

لم يثبت أنَّ أحدًا أوقع الطَّلاق الثَّلاث على عهد النبي ﷺ بكلمةٍ واحدة، ولم يكن المسلمون يطلِّقون ثلاثًا بكلمة واحدة على عهد النبي ﷺ كما يفعل النَّاس في زماننا فهذا لم يثبت فيه حديث صحيح، ولهذا كان الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يذمُّون من يُطلِّق ثلاثًا بكلمة واحدة، ويقولون: إنَّه عاصٍ لله(١). [٢٥٨/١](٢)

الأحاديث المختارة للمقدسي

صحيح أبو عبد الله المقدسي خيرٌ من صحيح الحاكم. [٢٩٤/١](٣)

---

(١) **انظر:** مصنف عبد الرزاق (٦/٣٩٠ – ٣٩٨)، وابن أبي شيبة (٥١٩/٩ – ٥٢٠).

(٢) **انظر:** «جامع المسائل (١/٢٣٣ –٣٥٥)».

(٣) **انظر:** مجموع الفتاوى (١/١٧٠، ١/٢٣٨)

۞ **قال ابن تيمية «مجموع الفتاوى ١/٢٥٥»:** قال أئمة العلم بالحديث: إنَّ الحاكم يُصحِّح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث، ومنها ما يكون موقوفا يرفعه. ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح لكن هو في المصححين بمنزلة الثقة الذي يكثر غلطه وإن كان الصواب أغلب عليه. وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه بخلاف أبي حاتم بن حبان البستي فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدرًا وكذلك تصحيح الترمذي والدارقطني وابن خزيمة وابن منده وأمثالهم فيمن يصحح الحديث.

الحسن عند الترمذي

الحسن عند الترمذي: هو ما روي من وجهين ولم يعلم في رواته متهم بالكذب، ولم يعارضه ما يدل على غلطه[١]، وهو من أحسن ما يحتج به الفقهاء. وقد يقال: هو صحيح. [٢٩٨/١]

شروط لا أصل لها في النكاح

طائفةٌ من النَّاس يشدِّدون النِّكاح ويصعِّبون صحَّته، فلا يُوقِعون ما يحبُّه الله إلَّا بشرائط كثيرة، وكثيرٌ منها لا أصل له في الكتاب والسُّنة، كاشتراط بعضهم لفظين معينين، وهو الإنكاح والتَّزويج؛ واشتراط بعضهم أن يكون ولي المرأة عدلًا؛ واشتراط بعضهم حضور شاهدين عدلين مبرزين؛ واشتراط بعضهم في صحته الكفاءة في النسب والدِّين واليسار والصناعة والحرية؛ واشتراط بعضهم أن يكون القبول عقب التلفظ بالإيجاب. وهذه الشُّروط ونحوها لا أصل لها، بل الأصول والنصوص تدل على بطلان اشتراطها. [٣٣٦/١][٢]

---

(١) **قال الترمذي «العلل الصغير ص٧٥٨»:** وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذا ويروى من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حديث حسن.

(٢) **انظر:** «جامع المسائل (٢٦٧/٩)»، و«مجموع الفتاوى (٢٨/١٩ – ٢٩، ٥٣٣/٢٠، ٤٤٨/٢٩، ١٥/٣٢، ٣٨، ١٠١)»

الأحاديث الواردة في إيقاع طلاق الثلاث ثلاثًا

كل حديث فيه أنَّ النبي ﷺ ألزمَ طلاق الثلاث بمن أوقعها جملة ضعيف باتِّفاق أهل العلم بالحديث، بل موضوع، مثل حديثًا روي عن علي، وآخر عن عبادة، وآخر عن الحسن عن ابن عمر، وغير ذلك. [١/٣٤٧][١]

التعلق بالله

فالعبد مأمور ألَّا يتوكل إلَّا على الله، ولا يرغب إلَّا إليه، ولا يخاف إلَّا إياه، ولا يعمل إلا له. والله ييسِّر له من الأسباب ما لم يكن له في حساب، فإنَّه سبحانه يتولَّى الصَّالحين، وهو كاف عبده. [٢/١١٤]

الاستحسان

قال الإمام أحمد: «أصحاب أبي حنيفة إذا قالوا شيئًا خلاف القياس قالوا: نستحسن هذا وندع القياس. فيدعون الذي يزعمون أنَّه الحق بالاستحسان. وأنا أذهب إلى كل حديث جاء ولا أقيس عليه»[٢] [٢/١٦٦]

---

(١) **انظر**: «جامع المسائل (١/٢٣٣ -٣٥٥)».

(٢) **انظر**: «المسودة في أصول الفقه (صـ ٤٥٢)» و«العدة في أصول الفقه (٥/ ١٦٠٥)»

أكثر ما يخطئ الناس

كان أحمد يقول: «أكثر ما يخطئ النَّاس من جهة التأويل والقياس»[١]. وقال: «ينبغي للمتكلم في الفقه أن يجتنب هذين الأصلين: المجمل والقياس»[٢] [٢/١٩٠]

الشارع الحكيم لا يفرق بين المتماثلين

الشَّارع حكيم عادل لا يفرِّق بين المتماثلين، فلا تكون الصَّورتان متماثلتين ثمَّ يخالف بين حكميهما. فإنْ علِم أنَّه فرق بينهما كان ذلك دليلًا على افتراقهما في نفس الأمر، وإنْ لم يعرف الفرق. وإنْ علم أنَّه سوَّى بينهما كان ذلك دليلًا على استوائهما. [٢/١٩٥][٣]

(١) **قال في «مجموع الفتاوى (٧/٣٩٢)»:** يريد بذلك ألَّا يحكم بما يدلُّ عليه العام والمطلق، قبل النَّظر فيما يخصُّه ويقيِّده، ولا يعمل بالقياس قبل النَّظر في دلالة النُّصوص هل تدفعه؟ فإنَّ أكثر خطأ النَّاس تمسكهم بما يظنونه من دلالة اللفظ والقياس؛ فالأمور الظنِّية لا يعمل بها حتى يبحث عن المعارض بحثًا يطمئن القلب إليه وإلَّا أخطأ من لم يفعل ذلك وهذا هو الواقع في المتمسكين بالظواهر والأقيسة، ولهذا جعل الاحتجاج بالظواهر مع الإعراض عن تفسير النبي ﷺ وأصحابه طريق أهل البدع. وله في ذلك مصنف كبير.

(٢) **انظر:** «العدة في أصول الفقه (٤/ ١٢٨١)».

(٣) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١٧/١٢٧، ٢٣/١٩٤، ٣٤/٢٠٤، ٣٤/٢١٠)»

بيع المصاحف

كان ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا يكره بيع المصحف، وكان أيضًا يجوِّزه ويقول: «إنَّما هو مصوَّر، وله أُجرة تصويره»[1] فدل على أنَّها كراهة تنزيه. [٢/٢٢٢]

❁ لا يحرم بيع المصحف، بل يُكرَه تعظيمًا لكتاب الله، إذ ليس على التحريم دليل شرعي. [٢/٢٢٣]

الجهمية والقدرية

عامَّة البدع الحادثة بالمعقول الفاسد في أصول الدِّين هي من قول هاتين الطائفتين: الجهمية والقدرية. [٢/٢٧٨]

نفاة القياس

لو أعطى نُفاة القياس النُّصوص حقَّها من المعرفة والفهم لدلَّت على جميع الأحكام، واستغنوا بذلك عن القياس[2]، وإنْ كان القياس أيضًا دليلًا صحيحًا يوافق دلالة الظَّاهر. [٢/٢٨٧]

---

(١) أخرج البيهقي في السنن الكبرى (١١٠٦٤) عن زياد مولى لسعد، أنه سأل عبد الله بن عباس ومروان بن الحكم عن بيع المصاحف لتجارة فيها، فقالا: «لا نرى أن نجعله متجرًا، ولكن ما عملت بيديك فلا بأس به» قال ابن وهب: وقال لي مالك في بيع المصاحف وشرائها: لا بأس به.

(٢) قال الإمام البخاري رحمه الله: «لا أعلم شيئًا يُحتَاج إليه إلَّا وهو في الكتاب والسنة». قيل: يمكن معرفة ذلك كله؟ قال: «نعم» **انظر**: «سير أعلام النبلاء (١٢/٤١٢)» وصنيع ابن حزم في «المحلى»، يؤيد ذلك! فإنه استطاع باعتماده على الكتاب والسنة أن يؤلف كتابًا في الفقه يشتمل على جميع أبواب الفقه.

حكم حديث «أفرضكم زيد»

حديث: «**أفرضكم زيد**»[(١)] ضعيف، لا أصل له. ولم يكن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على عهد النبي ﷺ معروفًا بالفرائض. [٢/٣٠٤]

كوثر بن حكيم

كوثر بن حكيم يأتي عن نافع بما يُعلَم أنه باطل[(٢)]، ولا يحتج به باتفاق أهل العلم. [٢/٣٠٥]

مراسيل إبراهيم النخعي

مراسيل إبراهيم النَّخعي من أحسن المراسيل[(٣)]. [٢/٣٤٢]

أقارب الأم

أقارب الأم لم يقدَّموا في شيء من الأحكام؛ بل أقارب الأب أولى من أقارب الأم في جميع الأحكام، كذلك في الحضانة. [٢/٣٤٤]

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٩٠) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث قتادة إلا من هذا الوجه وقد رواه أبو قلابة، عن أنس، عن النبي ﷺ نحوه. والمشهور حديث أبي قلابة.

(٢) **قال البخاري في «التاريخ الكبير (٧/٢٤٥)»** كوثر بن حكيم، عن نافع، منكر الحديث.

(٣) **قال يحيى بن معين:** مرسلات إبراهيم صحيحة إلا حديث «تاجر البحرين» وحديث: «الضحك في الصلاة» **انظر:** «الكامل لابن عدي (٤/١٠٤)».

زيارة المشاهد والقبور

ما يسمِّيه كثيرٌ من النَّاس زيارة هي من جنس الإشراك بالله وعبادة غيره، مثل السُّجود لبعض المقابر التي يُقال إنَّها من قبور الأنبياء(١) والصَّالحين وأهل البيت أو غيرهم ويسمونها المشاهد، أو الاستعانة بالمقبور ودعائه ومسألته قريبًا من قبره أو بعيدًا منه، مثل ما يفعل كثير من الناس: فهذا كلُّه من أعظم المحرمات بإجماع المسلمين، وهو من جنس الإشراك بالله تعالى، فإنَّ المسلمين متفقون على أنَّه لا يجوز لأحد أن يدعو أحدًا ويتوكل عليه ويرغب إليه. [٣/٣٧](٢)

البناء على القبور

روى حرب الكرماني عن زيد بن ثابت أنَّ ابنًا له مات، فاشترى غلام له جصًّا وآجرًّا ليبني على القبر، فقال له زيد: حفرت وكفرت! أتريد أن تبني على قبر ابني مسجدًا؟ ونهاه عن ذلك. [٣/ ٤١ - ٤٢](٣)

---

(١) **قال في «مجموع الفتاوى (٤/٥١٦)»** قال عبد العزيز الكناني: ليس في قبور الأنبياء ما ثبت إلا قبر «نبينا» قال غيره: وقبر «الخليل» أيضًا. وسبب اضطراب أهل العلم بأمر القبور أن ضبط ذلك ليس من الدين فإنَّ النبي ﷺ قد نهى أنْ تُتَّخَذ القبور مساجد فلمَّا لم يكن معرفة ذلك من الدِّين لم يجب ضبطه. «مجموع الفتاوى ٤/٥١٦» وانظر: «قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق (صـ١٠٦)»

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٢٤/٣١٨، ٢٧/٤٤٨، ٣١/١١)»

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٨٨٧) بنحوه، وفيه: «فقال له زيد: حَقِرتَ ونَقِرتَ».

التمسح بالقبور واستلامها وتقبيلها

التمسُّح بالقبور -كاستلامها باليد، وتقبيلها بالفم- منهي عنه باتفاق المسلمين، حتى إنهم قالوا فيمن زار قبر النبي ﷺ: إنَّه لا يستلمه بيده ولا يقبله بفمه، فلا يشبّه بيت المخلوق ببيت الخالق الذي هو الكعبة البيت الحرام. [٣/٤٥](١)

من عبد الله وأحسن إلى الناس

من عبدَ الله وأحسنَ إلى النَّاس لله فهذا قائم بحق الله وحق عباده لأجله، ومن طلب منهم العِوَض: ثناء أو دعاء أو غير ذلك لم يُحسن إليهم لله. [٣/٥٣](٢)

غنى العبد بطاعة ربه

لا يستغني القلب إلَّا بعبادة الله تعالى، فإنَّ الإنسان خُلِق محتاجًا إلى جلبِ ما ينفعه ودفع ما يضرُّه، ونفسه مريدة دائمًا، ولابدَّ لها من مراد يكون غاية مطلوبها، فتسكن إليه وتطمئن به، وليس ذلك إلَّا الله وحده لا شريك له. [٣/٥٤](٣)

(١) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٣/٢٧٤، ٣٩٩، ٢٦/٩٧، ٢٧/٣٣٨)».

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى (١/٥٤)»

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (١/٥٥، ١٠/١٩٨)»، و«العبودية (صـ١٠٢)»

﴿ يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله ﴾

الإنسان محتاج فقير، وهو مع ذلك مذنبٌ خطَّاء، فلا بدَّ له من ربِّه الذي يسدُّ مفاقره، ولا يزول فقرُه وفاقتُه إلا بالتَّوحيد وإذا حَصَل مع التوحيد الاستغفار حَصَل غناه وسعادته، وزال عنه ما يُعذَّب به، ولا حول ولا قوة إلا بالله [٣/٥٤](١)

لا تخف إلا من الله

بعض النَّاس يقول: يا ربِّ! أخافك وأخافُ من لا يخافك. وهذا لا يجوز، بل عليه أن يخاف الله، ولا يخاف من لا يخاف الله، فإنَّ من لا يخاف الله ظالمٌ من أولياء الشَّيطان، وهذا قد نهى الله عن أن يُخاف ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءهُ فَلاَ تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٧٥] [٣/٥٨](٢)

هل قُتِل أحدٌ من الأنبياء في جهاد

لا يُعرَف نبيٌّ قُتِلَ في جهادٍ. [٣/٦١](٣)

---

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١/٥٦)»

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١/٥٧، ١٤/٢٠٦)»

(٣) **انظر:** «مجموع الفتاوى ١/٥٩»

أتباع النبي ﷺ

﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ [آل عمران:١٤٦] كلُّ من اتَّبع النَّبي ﷺ وقاتلَ على دينه فقد قاتل معه، وكذلك كل من قُتِل على دينه فقد قُتِل معه، وفي هذه الآية عبرة لكل المؤمنين إلى يوم القيامة، فإنَّهم كلهم يقاتلون مع النبي ﷺ وإن كان النبي ﷺ قد مات. [٣/٦٢][١]

قتال الخوارج

اتفقَ جميعُ الصَّحابة على استحلالِ قتالِ الخوارج، ونَدِمَ كثير منهم -كابن عمر[٢] وغيرِه- أن لا يكونوا شهدوا قتالَهم مع أمير المؤمنين. [٣/٨٣][٣]

بشرى لمن قرأ القرآن وعمل بما فيه

﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلاَ يَضِلُّ وَلاَ يَشْقَى﴾ [طه:١٢٣] قال ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «تكفَّل الله لمن قرأ القرآن وعمل بما فيه ألا يَضِلَّ في الدنيا، ولا يَشقَى في الآخرة»[٤] [٣/٨٩]

---

(١) **انظر**: «مجموع الفتاوى ١/ ٦٠»

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات (٤/ ١٤٠)»

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى ٧/ ٤٨١، ٣٥/ ٧١»

(٤) أخرجه ابن جرير في «تفسيره (١٦/ ١٩١)»، وابن أبي حاتم في «تفسيره (١٣٥٦١)»

إهداء ثواب الصدقة للميت

والعلماء متفقون على أنَّ الصدقةَ تَصِل إلى الميت، وكذلك العتق ونحوه من العبادات المالية. [١٣٣/٣](١)

من يستحق أن يكون قدوة متَّبع

الشُّيوخ الذين يَستحقُّون أن يَكُونوا قُدوةً متَّبعين هم الذين يدعون الناسَ إلى طريقِ الله، وهو شرع الله ودينُه الذي بُعِثَ به رسولُه محمد ﷺ، كما دلَّ على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة، ويَصرِفون الأموالَ في مَصارفِها الشرعية التي يُحِبُّها الله ورسولُه، فيكونون داعينَ إلى الله مُنفِقين الأموالَ في سبيل الله. [١٥٣/٣]

تأويل الاستواء بالاستيلاء !

لا يَقدِر أحد أن يَحكِيَ عن أحدٍ من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والتابعين وغيرهم من سلف الأمَّة بنقلٍ صحيح أنه تأوَّلَ الاستواءَ بالاستيلاءِ أو نحوِه من معاني أهل التحريف، بل ينقل عنهم أنهم فسروا الآية بما يَقتضي أنه سبحانَه فوقَ عرشِه. [١٥٨/٣](٢)

---

(١) **انظر:** «جامع المسائل (١٨٦/٤، ٢٠٥، ٢٧٠، ٣٢١)» و«مجموع الفتاوى (٣٠٠/٢٤، ٣١٤، ٣١٦/٣١)».

(٢) **قال في «مجموع الفتاوى (٢٠/٥)»:** أول من حُفِظ عنه أنَّه قال هذه المقالة في الإسلام -أعني أن الله سبحانه وتعالى ليس على العرش حقيقة وأن معنى استوى بمعنى استولى ونحو ذلك- هو الجعد بن درهم

=

قريبٌ في عُلوِّه، عليٌّ في دُنوِّه

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة:١٨٦] هو سبحانه قريبٌ في عُلوِّه، عليٌّ في دُنوِّه. [٣/١٧٩](١)

تأويلات الجهمية

تأويلات الجهمية متناقضة، منها قولهم: «استوى» بمعنى: «استولى»، فإن هذا فاسد من قريب عشرين وجهًا مذكورة في غير هذا الموضع. [٣/١٧٣](٢)

تناقض المبتدعة

أهل التأويلات المبتدعة الذين ينفون الصفات ليس لأحدٍ منهم قانونٌ مستقيم في التأويل، بل يتناقضون. [٣/١٧٨]

=

وأخذها عنه الجهم بن صفوان؛ وأظهرها فنسبت مقالة الجهمية إليه. وقد قيل إنَّ الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان، وأخذها أبان عن طالوت ابن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت من لبيد بن الأعصم اليهودي السَّاحر الذي سحر النبي ﷺ.

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٣/١٤٣، ١٦/٤٢٤)»

(٢) ذكر في «مجموع الفتاوى ٥/١٤٤» اثنا عشر وجهًا.

أهل الكلام

قال الشافعي: «حكمي في أهل الكلام أن يُضرَبوا بالجريد والنِّعال، ويُطاف بهم في القبائل والعشائر، ويقال: هذا جزاء من ترك الكتابَ والسنة وأقبلَ على الكلام»[(١)] وقال أحمد بن حنبل: «علماء الكلام زنادقة»[(٢)] [٣/٢٠٦]

المعطل يعبد عدمًا، والممثل يعبد صنما

قال بعض العلماء: «المعطِّلُ يَعبُد عَدَمًا، والممثل يعبد صنمًا، المعطِّل أعمى، والممثل أعشى، ودينُ الله بين الغالي فيه والجافي عنه» [٣/٢٠٨]

المشرك الذي قتله النبي ﷺ بيده

لم يقتل النبي ﷺ بيده إلا واحدًا، وهو أُبيُّ بن خلف[(٣)]، قتلَه يومَ أُحُد[(٤)]. [٣/٢٤٧]

---

(١) حلية الأولياء (٩/ ١١٦)، وجامع بيان العلم وفضله (١٧٩٤).

(٢) تلبيس إبليس (صـ ٧٥)

(٣) أخرجه الحاكم (٣٢٦٣) من طريق سعيد بن المسيب عن أبيه وصححه، وبنحوه الطبري في تفسيره (١١/٨٧) عن الزهري مرسلًا، قال ابن كثير في تفسيره (٤/١٧٦): روى ابن جرير أيضًا، والحاكم في مستدركه، بإسناد صحيح إلى سعيد بن المسيب والزهري أنهما قالا أنزلت في رمية رسول الله ﷺ يوم أحد أبي بن خلف بالحربة وهو في لأمته، فخدشه في ترقوته، فجعل يتدأدأ عن فرسه مرارًا، حتى كانت وفاته بعد أيام، قاسى فيها العذاب الأليم، موصولًا بعذاب البرزخ، المتصل بعذاب الآخرة.

(٤) **انظر**: «منهاج السنة النبوية (٨/ ٧٨)»

شجاعة البراء بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قتل البراء بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -أخي أنس بن مالك- مئة رجل مبارزة غير من شرك في دمه[١]. [٢٤٧/٣]

الشجاعة

الشَّجاعة هي ثباتُ القلب وقوتُه، وقوَّةُ الإقدامِ على العدوِّ، والبعدُ عن الجزع والخوف، فهي صفة تتعلق بالقلب، وإلاَّ فالرجل قد يكون بدنُه أقوى الأبدان، وهو من أقدر الناس على الضرب والطعن والرمي، وهو ضعيف القلب جَبَان، وهذا عاجزٌ. وقد يكون الرجل يَقتُل بيده خلقًا كثيرًا، وإذا دَهَمَتْه الأمور الكبار مالتْ عليه الأعداءُ، فيضعُف عنهم أو يَخاف. [٢٤٩/٣][٢]

(١) **قال في «مجموع الفتاوى (٢٠٥/١)»** وقد رُوِي في قوله ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره» أنه قال: «منهم البراء بن مالك» وكان البراء إذا اشتدت الحرب بين المسلمين والكفار يقولون: يا براء أَقْسِم على ربِّك. فيُقسِم على الله فتنهزم الكفار. فلمَّا كانوا على قنطرة بالسوس قالوا: يا براء أقْسِم على ربك. فقال: يا ربِّ أقسمتُ عليك لما منحتنا أكتافهم وجعلتني أوَّل شهيد. فأبرَّ الله قسمَه فانهزمَ العدو واستُشهِد البراء بن مالك يومئذٍ. وهذا هو أخو أنس بن مالك قتل مائة رجل مبارزة غير من شرك في دمه وحمل يوم مسيلمة على ترس ورمي به إلى الحديقة حتى فتح الباب.

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١٥٨/٢٨)».

شجاعة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان أقوى الصَّحابة قلبًا، وأربطَهم جَأْشًا، وأعظمهم ثباتًا، وأشدَّهم إقدامًا، وأبعدَهم عن الجزع والضعف والجبن، ولهذا كان النبي ﷺ يَصْحَبُه وحدَه في المواضع التي يكون أخوف ما يكون فيها، كما صحبه في الهجرة، وكان معه في الغار، والأعداء يطلبهما ويَبذل ديتهما لمن يأتي بهما، وكان معه في العريش يومَ بدرٍ وحدَه والكفَّارُ قاصدون الرسولَ خصوصًا. ولهذا لما مات النبي ﷺ ظهر من شجاعتِه وبَسَالتِه وصبرِه وثباتِه وسياستِه وتدبيرِه وإمامتِه للدين وقَمْعِه للمرتدِّين ومعونتِه للمؤمنين وسَدِّ ظهورهم ما لا تَتَّسَع هذه الورقة، كل من له بالشجاعة أدنى خبرة يعلم أَنه لم يكن من الصحابة من يقارب أبا بكر الصديق في الشجاعة فضلاً أن يُشَارِكه(١). [٣/٢٥٠]

﴿وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا﴾

سأل رجل الشَّافعي: أيما أفضل للرجل أن يمكَّن أو يُبتلَى؟ فقال الشافعي: لا يمكَّن حتى يُبتلَى، فإن الله ابتلى نوحًا وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمدًا صلوات الله وسلامُه عليهم أجمعين، فلما صبروا مكَّنَهم، فلا يظن أحدٌ أن يخلص من الألم البتَّة. [٣/٢٥٤]

---

(١) أخرج الخلال في «السنة (٣٣٥)» أثرًا في مرثية علي بن أبي طالب لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، مؤثر جدًا لو صحَّ! جعلتُه في ملحق آخر الكتاب لطوله. **انظر:** «ص١١٠»

۞ النفس لا تزكو وتصلح حتَّى تُمحَّص بالبلاء، كالذَّهب الذي لا يخلص جيِّدُه من رديئه حتى يُفْتَنَ في كِيْرِ الامتحان. [٣/٢٥٧]

اسم الله الأعظم

في السُّنن نوعان من الدعاء يقال في كلٍّ منهما لمن دعا به أنه دعا اللهَ باسمه الأعظم:

أحدهما: «اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، أنت الله المنان بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام»(١).

والآخر: «اللهم إني أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد»(٢).

والأول سؤال بأنه المحمود، والثاني سؤال بأنه الأحد، فذاك سؤالٌ بكونه محمودًا، وهذا سؤال بوحدانيته المقتضية توحيدًا، وهو في نفسه محمود يستحق الحمد، معبود يستحقُّ العبادة. [٣/٢٨٦](٣)

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٥)، والنسائي (١٣٠٠)، والترمذي (٣٤٧٥) وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد روي من غير هذا الوجه عن أنس. وابن ماجه (٣٨٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٩٣)، والترمذي (٣٤٧٥) وقال: هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه (٣٨٥٧).

(٣) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١٧/٩٠)».

تفسير الثعلبي

الثعلبي في تفسيره يذكر ما قاله غيرُه، سواء قاله ذاكرًا أو آثرًا، ما يكاد هو يُنشئ من عنده عبارةً. [٣/٢٩١](١)

الأكل من مال المرابي

قال عبد الله بن مسعود -وكان قد مُلِئَ علمًا من قَرنِه إلى مشاعبه- لرجلٍ سأله فقال: إن لي جارًا يعمل الربا، ولا يجتنب في مكسبةَ الحرام، يدعوني إلى طعامه إذا جئتُ، فقال: لك المَهْنَأ وعليه المأثمُ ما لم تعلم الشيء بعينه حرامًا(٢). [٣/٣١٠]

التورع عن جوائز السلطان

ما أعلمُ أحدًا من علماء التابعين تورَّع عن جوائز السُّلطان إلا سعيد بن المسيَّب بالمدينة، ومحمد بن سيرين بالبصرة، وهما قد ذهبا مثلًا بالورع، وسلك سبيلَهما في ذلك أحمد بن حنبل وأهلُ الزهد والورع والتقشف رحمة اللهِ عليهم أجمعين. [٣/٣١١]

(١) **انظر:** «قاعدة حسنة في الباقيات الصالحات (صـ ٥٢)»

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٤٦٧٥).

ناقض العهد

ناقض العهد أسوأ حالاً من المحارب الأصلي، كما أن ناقض الإيمان بالردَّة أسوأ حالاً من الكافر الأصلي[(١)]. [٣/٣٦٨]

الاحتفال بأعياد الكفار

قال بعضهم[(٢)]: من ذبح في عيد النصارى بطيخة فكأنما ذبح خنزيرًا. [٣/٣٧٧]

مسألة دقيقة يغفل عنها كثير من الناس عند الذكر

عند اشتغال الذَّاكر بالذِّكر ينبغي له ألَّا تفوته دقيقةٌ نبَّه عليها بعض المحققين، وهي أنْ يقصد مثلًا عند ذكر «لا إله إلا الله» تلاوةَ قوله تعالى: ﴿**فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ**﴾ [محمد:١٩] لتُثْمِرَ له هذه الكلمة المباركة ثمرة الذكر والتلاوة، فيكون جامعًا بين الفضيلتين. [٣/٣٨٥]

﴿وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به﴾

من اعتدى على النَّاس كان لهم أنْ يعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليهم، فإنْ قال لمسلم: يا كلب يا خنزير! كان له أن يقول له: يا كلب يا خنزير!، ولو قال له: لعنَك

---

(١) **قال في «مجموع الفتاوى ٢٨/٤٧٨»**: وكفر الردة أغلظ بالإجماع من الكفر الأصلي.

(٢) **قال في «اقتضاء الصراط المستقيم ١/٣٩٦»**: قال بعض أصحاب مالك: من ذبح بطيخة في أعيادهم فكأنما ذبح خنزيرًا.

الله، كان له أن يقول له: لعنك الله، وإن ضربَه بغير حق ضَرَبَ كما ضَربه، وإن أَخذ ماله بغير حق أَخذ من ماله بقدر ما أخذ من ماله [٣/٣٩٤](١)

قصر الصلاة في السفر

لم يُصلِّ النبي ﷺ في السَّفر قط إلا ركعتين، ولا أحد من أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في حياته. وحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا التي تذكر فيه أنه أو أنها صلَّتْ في حياته في السفر أربعًا(٢) كذبٌ عند حُذَّاق أهل العلم بالحديث. [٣/٤١٠](٣)

---

(١) **وبنحوه في «مجموع الفتاوى ٣٤/١٣٥ – ١٣٦» وزاد:** ولو كذب عليه لم يكن له أن يكذب عليه. وكذلك من سبَّ أبا رجل فليس له أنْ يسبَّ أباه فإنَّ أبا السَّاب لم يظلمه؛ وإنَّما ظلمه السَّاب ﴿**ولا تزر وازرة وزر أخرى**﴾.

(٢) أخرجه النسائي (١٤٥٦) والدارقطني (٢٢٩٤) وقال: إسناد حسن، وعبد الرحمن قد أدرك عائشة ودخل عليها وهو مراهق وهو مع أبيه وقد سمع منها.

(٣) **قال في «مجموع الفتاوى ٢٢/٧٨»:** سافر رسول الله ﷺ قريبًا من ثلاثين سفرة وكان يصلي ركعتين في أسفاره ولم ينقل عنه أحد من أهل العلم أنه صلى في السفر الفرض أربعًا قط حتى في حجة الوداع وهذا من العلم العام المستفيض المتواتر الذي اتفق على نقله عنه جميع أصحابه ومن أخذ العلم عنهم.

❁ **وقال في «جامع المسائل ٦/٣٢٢»:** من تتبَّع سنة رسول الله ﷺ عَلِمَ أنَّه من روى عنه أنَّه صلى أربعًا في السَّفر فقد كذب عليه.

مقاييس زُفَر

رُوِي عن أبي حنيفة أنَّه قال: لا تأخذوا بمقاييس زُفر، فإنكم إذا أخذتم بمقاييس زُفر حرمتم الحلال وحللتم الحرام. وكان يقول في القياس: «قياسُ زُفَر[(١)] أقبحُ من البولِ في المسجد». [٣/٤١٣]

لا ترحموهم فلقد سبُّوا الله

كان معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول في النصارى: «لا ترحموهم، فلقد سَبُّوا الله مَسَبَّةً ما سَبَّه إياها أحدٌ من البشر»[(٢)] [٤/٣٦]

---

(١) وفي **«مجموع الفتاوى ٣٤/١٢٤ - ١٢٥»**: «ويروون عن أبي حنيفة أنه قال: ... من القياس قياس أقبح من البول في المسجد» دون ذكر زُفَر، وكذا رواه ابن عدي في «الكامل (٨/٢٤١)»، وأبو عبد الله الصَّيمري في «أخبار أبي حنيفة (صـ٢٧)» والبيهقي في «المدخل (٢٤٣)» كلهم دون ذكر زُفَر.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور (٢٨٨٣)، والطبراني في «مسند الشاميين (١٠٤١)» بنحوه.

كلٌ يُؤخَذ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ

قال الأئمة[١]: كلُّ أحدٍ يُؤخَذ من قوله ويُترَك إلَّا رسول الله ﷺ، فإنَّه هو الذي أوجب الله على أهل الأرض الإيمان به وطاعته، بحيث يجب عليهم أن يصدقوه بكل ما أخبر ويطيعوه في كل ما أمر. وقد ذكر الله طاعته واتباعه في قريب من أربعين موضعًا في القرآن[٢]. [٣٨/٤]

---

(١) **هذه الكلمة رويت عن جمع من الأئمة، منهم:**

۞ **ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رواه الطبراني في «المعجم الكبير (١١٩٤١)»

۞ **والحكم بن عتيبة**، رواه ابن عبد البر في «الجامع (١٧٦١)» وعنه ابن حزم في «الإحكام (١٧٩/٦)» و«الصادع صـ٦٦٠».

۞ **ومجاهد**، رواه أبو نعيم في «الحلية ٣/٣٠٠» وابن عبد البر في «الجامع (١٧٦٢)» وعنه ابن حزم في «الإحكام (٦/ ١٧٩)» و«الصادع صـ٦٦٠».

۞ **ومالك**، انظر: «سير أعلام النبلاء (٩٣/٨)»، و«البداية والنهاية (١٨/ ٣٠٢)»

۞ **وأحمد**، مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود (١٧٨٦).

۞ **قال ابن حزم:** وعلى هذا أدركنا شيوخنا، لقد قال أحمد بن سعيد بن الجسور رحمه الله: ما أحد إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ، فإنه يؤخذ قوله كله، لا يجوز أن يترك منه. فقلت له: وأنا حينئذ لم أستكمل ستة عشر عامًا: ويترك من قول مالك؟ فقال: نعم، مالك وغير مالك. **انظر هامش:** «الصادع صـ٦٦١».

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١٠٣/١٩، ٣٢٠/٢٢)»

التوبة

قال بعضهم: لو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق عليه. [٤١/٤]

حسنة تدخلك النار، وسيئة تدخلك الجنة!

في الأثر: «**إنَّ العبد ليعمل السَّيئة فيدخل بها الجنة، وإنَّ العبد ليعمل الحسنة فيدخل بها النار**»[(١)] يعني أنَّ السيئة يذكرها ويتوب منها فيدخله ذلك الجنة، والحسنة يعجب بها ويستكبر فيدخله ذلك النار. [٤١/٤]

۞ قال طائفة من السَّلف كسعيد بن جبير: «إن العبد ليفعل الحسنة فيدخل بها النار، ويفعل الذنب فيدخل به الجنة؛ يفعل الحسنة فيعجب بها، فلا يزال إعجابه حتى يهلكه، ويفعل الذنوب فيتوب منها ويخشع ويخاف، فلا يزال خوفه وخشوعه حتى يدخله الجنة»[(٢)] [٣٨٤/٩]

---

(١) أخرجه أحمد في «الزهد (٢٣٤٦)»، وابن المبارك في «الزهد (١٦٢)» عن الحسن مرسلًا.

(٢) لم أجده عن سعيد بن جبير، وقد عزاه إليه شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى (٤٥/١٠، ٢٩٤، ٤٧٤/١٤)» وروي نحوه عن الحسن، **انظر**: الحاشية السابقة.

من اضطر إلى الميتة ولم يأكل

قال مسروق رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من اضطر إلى الميتة ولم يأكل حتى مات دخل النار»[(١)].

[٤٥/٤]

رحمة الله بالعباد

قال قتادة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إنَّ الله لم يأمر العباد بما أمرهم به حاجة إليه، ولا نهاهم عمَّا نهاهم عنه بُخلًا به، وإنَّما أمرهم بما فيه صلاحهم ونهاهم عما فيه فسادهم»

[٤٥/٤][(٢)]

الصلاح كله في طاعة الله

الصَّلاح كلُّه في طاعة الله، والفساد كلُّه في معصية الله، فالصَّلاح والطَّاعة متلازمان، والمعصية والفساد متلازمان. [٤٥/٤]

الله تعالى شكور

الله تعالى غفور شكور، يغفر الكثير من الزلل، ويشكر اليسير من العمل[(٣)].

[٤٨/٤]

---

(١) عزاه السيوطي في «الدر المنثور (٢/١٣٥)» إلى وكيع، وعبد بن حميد، وأبي الشيخ.

۞ **فائدة:** علَّق ابن كثير في «تفسيره (٢/٣٩)» بقوله: «وهذا يقتضي أنَّ أكل الميتة للمضطر عزيمة لا رخصة»

(٢) **انظر:** «جامع المسائل (٤/٤٥، ٢٨١، ٦/١٦٥، ٨/٢٥٨)»، و«مجموع الفتاوى (١/٢١٦، ١٨/١٩٤)»

(٣) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٠٤)»

أصل الشر تقديم الرأي على النص!

أصل الشِّر البدع؛ وهو تقديم الرأي على النص واختيار الهوى على امتثال الأمر، وأصل الخير اتباع الهدى، كما قال تعالى: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلاَ يَضِلُّ وَلاَ يَشْقَى﴾ [طه:١٢٣] [٤/٤٩]

العمل بالعلم

والعبد إذا عَمِل بما عَلِم ورَّثه الله عِلْم ما لم يعلم(١)، كما قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْواهُم﴾ [محمد:١٧] فإذا ترك العمل بعلمه عاقبه الله بأن أضله عن الهدى الذي يعرفه، كما قال: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف:٥] [٤/٥١](٢)

---

(١) **قال أبو نعيم في «حلية الأولياء (١٠/١٥)»** ذكر أحمد بن حنبل عن يزيد بن هارون، عن حُميد الطويل، عن أنس بن مالك، أنَّ النَّبي ﷺ قال: «من عمل بما يعلم ورثه الله ما لم يعلم» قال الشيخ أبو نعيم رحمه الله: ذكر أحمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين، عن عيسى ابن مريم عليه السلام فوهم بعض الرواة أنه ذكره عن النبي ﷺ فوضع هذا الإسناد عليه لسهولته وقربه وهذا الحديث لا يحتمل بهذا الإسناد عن أحمد بن حنبل.

(٢) **انظر:** «جامع المسائل (٦/١٤٦)» و«مجموع الفتاوى (٧/٢٣٦، ٣٣٩، ٦٢٦، ١٠/١٠، ٥٤٤، ١٣/٢٥٤، ١٨/١٧٦)»

الإثم | والعدوان | والبر | والتقوى

الإثم: جنس المنهي عنه، **والعدوان:** تعدِّي الحد في المأذون فيه، **والبِر:** جنس المأمور به، **والتقوى:** حفظ الحدود، بل يفعل المأمور به ويترك المنهي عنه، ويفعل المباح من غير تعدي الحدود في ذلك. [٤/٥٣]

الإسماعيلية

الإسماعيلية الذين يقولون: إنَّ بني عبيد الله بن ميمون القدَّاح كانوا معصومين لا يجوز عليهم الخطأ ولا الذنوب، فهؤلاء زنادقة مرتدون ليسوا من أهل القبلة الذين ينصب معهم الخلاف. [٤/٥٥][١]

الرافضة

الرَّافضة الذين يعتقدون العصمة في الاثني عشر أجهل الخلق وأضلهم، ليس لهم عقل ولا نقل. [٤/٥٥][٢]

تفضيل أبي بكر على عمر

أفضل هذه الأمَّة بعد أبي بكر عمر، وكان مُحدَّثًا مُلهمًا، كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنَّه قال: «**قد كان في الأمم قبلكم مُحدَّثون، فإن يكن في أمتي أحد**

(١) **انظر:** «الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٢/ ٤٠٤)»، و«منهاج السنة (٨/ ٢٥٨)»

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى ٤/٤٢٩، ٢٧/٥٤، ٢٨/٤٨٠، ٣٥/١٢٩» و«منهاج السنة ٧/١٧٢».

فعمر»[(١)]. وفي حديث آخر: «**إنَّ الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه**»[(٢)]. فعمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أفضل المخاطَبين المحدَّثين من هذه الأمَّة، والصِّديق أفضل منه، فإنَّ الصِّديق يتلقَّى عن الرسول ﷺ لا عن قلبه، ولهذا سُمِّي صدِّيقًا، وما جاء به الرسول فهو معصوم أن يستقر فيه خطأ، فما يأخذه الصِّديق فهو صدق كله وحق كله، وأمَّا المحدَّث الذي يأخذ عن قلبه فقلبه قد يصيب وقد يخطئ، فيجب على كل محدَّث ومكاشَف أنْ يعرض ما وقع عليه على الكتاب والسنة، فإن وافق ذلك وإلا رده، كما قال الشيخ أبو سليمان الدَّاراني: «إنه ليمرُّ بقلبي النكتة من نكت القوم، فلا أقبلها إلا بشاهدين اثنين: الكتاب والسنة»[(٣)]. وقال: «ليس لمن أُلهم شيئًا من الخير أن يعمله حتى يسمع فيه بأثر، فإذا سمع بالأثر كان نورًا على نور»[(٤)]. [٤/٥٦ - ٥٧]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٨٩)، ومسلم (٢٣٩٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٨٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٣) أخرجه أبو عبد الرحمن السلمي في «طبقات الصوفية (ص٧٦)»

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره (١٧٤٥١)»

وجوب الاتِّباع

من اعتقد أنَّه يجوز له أنْ يخرج عن طاعة النَّبي ﷺ وتصديقه في شيءٍ من أموره الباطنة أو الظَّاهرة فإنه يجب أن يُستتاب، فإن تاب وإلا قتل كائنًا من كان. [٤/٦٠][١]

لا تقنط من رحمة الله

والإنسان لا يقنط من رحمة الله ولو عَمِل من الذنوب ما عسى أن يعمل، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر:٥٣] [٤/٦١]

لا يُحتَجّ بكل ما روي!

كثيرٌ ما يوجد في كتب العلم كالتفسير والفقه ونحو ذلك. من الآثار الضعيفة بل المُضلَّة ما لا يجوز الالتفات إليه. [٤/٦٣][٢]

---

(١) **انظر**: «المستدرك على مجموع الفتاوى (١/ ٢١٥)»

(٢) **قال في «مجموع الفتاوى ١/ ٢٦٠ – ٢٦١»**: ما يرويه خيثمة بن سليمان في «فضائل الصحابة» وما يرويه أبو نعيم الأصبهاني في «فضائل الخلفاء» في كتاب مفرد وفي أول «حلية الأولياء» وما يرويه أبو الليث السمرقندي، وعبد العزيز الكناني، وأبو علي ابن البناء، وأمثالهم من الشيوخ، وما يرويه أبو بكر الخطيب، وأبو الفضل بن ناصر، وأبو موسى المديني، وأبو القاسم ابن عساكر، والحافظ عبد الغني، وأمثالهم ممن لهم معرفة بالحديث، فإنهم كثيرًا ما يروون في تصانيفهم ما روي مُطلقًا على عادتهم الجارية؛ ليُعرَف ما رُوِي في ذلك الباب لا ليُحتَجَّ بكلِّ ما رُوِي، وقد يتكلم أحدهم على الحديث ويقول: غريب ومنكر وضعيف؛ وقد لا يتكلم. وهذا بخلاف

=

كتب الحكيم الترمذي

الحكيم الترمذي، له كتب متعدِّدة كنوادر الأصول والصلاة وغيرها، وفي كتبه فوائد ومقاصد مستحسنة مقبولة، وفيها أيضًا أقوال لا دليل عليها، وأقوال مردودة يُعلَم فسادها، وآثار ضعيفة لا يجوز الاعتماد عليها. [٤/٦٣]

المعاني التي في باطن القرآن لا يمسها إلا القلوب الطاهرة

قيل في قوله: ﴿لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة:٧٩] إذا كان المصحف الذي كتب فيه طاهرًا لا يمسُّه إلَّا البدن الطَّاهر، فالمعاني التي هي باطن القرآن لا يمسُّها إلَّا القلوب المطهَّرة، وأمَّا القلوب المنجَّسة لا تمسُّ حقائقه، وهذا معنى صحيح. [٤/٦٥][(١)]

=

أئمة الحديث الذين يحتجُّون به ويبنون عليه دينهم؛ مثل مالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، ووكيع بن الجراح، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وأبي داود، ومحمد بن نصر المروزي، وابن خزيمة، وابن المنذر، وداود بن علي، ومحمد بن جرير الطبري، وغير هؤلاء؛ فإن هؤلاء الذين يبنون الأحكام على الأحاديث يحتاجون أن يجتهدوا في معرفة صحيحها وضعيفها، وتمييز رجالها. وكذلك الذين تكلموا في الحديث والرجال؛ ليميزوا بين هذا وهذا لأجل معرفة الحديث؛ كما يفعل أبو أحمد بن عدي، وأبو حاتم البستي، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو بكر الإسماعيلي، وكما قد يفعل ذلك أبو بكر البيهقي، وأبو إسماعيل الأنصاري، وأبو القاسم الزنجاني، وأبو عمر ابن عبد البر، وأبو محمد بن حزم، وأمثال هؤلاء.

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٥/٥٥١، ١٣/٢٤٢)»

احمل كلام أخيك على أحسنه

قال عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «احمل كلام أخيك على أحسنه حتى يأتيك ما يغلبك منه»[(١)]

[٦٩/٤]

من اتبع حكم الله المنسوخ وترك الناسخ

من اتَّبع الشِّرعة والمنهاج الذي كان مشروعًا لموسى وعيسى ونُسِخ على لسان محمد ﷺ فهو كافر باتِّفاق المسلمين[(٢)]، وإذا كان هذا فيما عُلِم أنَّه مشروع للأنبياء، فكيف بما يُحكى عنهم، ولا يُعلَم صحته؟ [٧١/٤]

رِقَّة عمر

كان عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ يقرأ في الفجر بسورة هود ويوسف ونحو ذلك، فلما وصل إلى قوله: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ﴾ [يوسف:٨٦] فسُمِع نشيجه من أواخر الصُّفوف[(٣)]. [٧٣/٤]

---

(١) أخرجه أبو داود في «الزهد (٨٣)»، والخرائطي في «اعتلال القلوب (٧٥٥)»

(٢) نقل الإجماع على ذلك ابن حزم في «الإحكام ١٧٣/٥»، وابن القيم في: «أحكام أهل الذمة ٥٣٣/١»، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية ١٦٣/١٧»: من ترك الشَّرع المُحكم المنزَّل على محمد خاتم الأنبياء عليه الصلاة والسلام، وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة؛ كفر. فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين.

۞ الياسق: هي قوانين جنكيز خان الذي ألزم الناس بالتحاكم إليها.

(٣) علَّقه البخاري قبل حديث (٧١٦)، ووصله سعيد بن منصور (١١٣٨)، وابن أبي شيبة (٣٥٨٥).

علو الله

في القرآن نحو من ثلاثمائة موضع يدل على علو الله[١]. [٨٥/٤]

العبادات مبناها على الاستنان والاتِّباع

العبادات مبناها على الاستنان والاتباع، لا على الهوى والابتداع، قال تعالى:

﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى:٢١][٢][١٧٠/٤]

أصحاب محمد ﷺ

قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أصحاب محمد ﷺ أبر هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلفًا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه، فاعرفوا لهم حقهم، وتمسكوا بهديهم، فإنهم كانوا على الصراط المستقيم»[٣] [١٩٧/٤]

---

(١) **ذكر ابن القيم في «إعلام الموقعين ٤/٧٥»** ثمانية عشر دليلًا على إثبات علو الرب عز وجل، ثم قال: «فهذه أنواع من الأدلة السمعية المحكمة إذا بسطت أفرادها كانت **ألف دليل** على علو الرب على خلقه واستوائه على عرشه».

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢٢/٥١٠، ٢٣/٩٤)»

(٣) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله (١٨١٠)»، والهروي في «ذم الكلام وأهله (٧٥٨)». وروي عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أخرجه أبو نعيم في «الحلية (١/٣٠٥)»، وعن الحسن البصري أخرجه الآجري في «الشريعة (١١٦١)»

الكذب

قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إنَّ الكذب لا يصلح في جدٍّ ولا هَزل، ولا أن يَعِد أحدكم صبيَّه شيئًا ثم لا ينجزه»[(١)]. [٤/٢٠٤]

إهداء ثواب القُرَب

بعض النَّاس يحتج على أنَّ إهداء ثواب القرب لا يصل إلى الميت بقوله: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى﴾ [النجم:٣٩] واحتجاجه بهذه الآية حجة باطلة بكتاب الله وسنة رسوله وإجماع المسلمين.

فإنَّ القرآن قد دل على الاستغفار للمؤمنين، كما في استغفار الملائكة والأنبياء لهم، وذلك ليس من سعيهم، قال الله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد:١٩]

وقد اتفق المسلمون على سنة رسول الله ﷺ، وهو الصَّلاة على الميت[(٢)] والدعاء له والشفاعة فيه، واتَّفقت الأمَّة على أنَّ الصَّدقة تنفع الميَّت[(٣)] كما ثبت في الصحيحين: أن سعدًا قال: يا رسول الله! إنَّ أمي افتُلِتَت نفسها، وأراها لو

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد (٣٨٧)»، وابن المبارك في «الزهد (١٤٠٠)»، وابن أبي شيبة (٢٦١١٤).

(٢) **انظر**: «مراتب الإجماع لابن حزم (صـ ٣٤)»

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢٤/٣٠٩)»

تكلَّمت لتصدَّقت، فهل ينفعها إن أتَّصدق عنها؟ قال: «**نعم**»[١]. فما كان جواب هذا المحتج عن الدعاء والصدقة عن الميت كان جوابًا لغيره عن الصيام عنه ونحو ذلك من العبادات.

وقد ذكر الناس عن الآية أجوبة متعدد[٢]، على أنَّها منسوخة، وقيل: مخصوصة، وقيل: مختصَّة بشرع من قبلنا، وقيل: سببه الإيمان الذي هو شرط وصول الثواب من سعيه.

والآية لا تحتاج إلى شيء من هذا، فإنَّ الله أخبر عمَّا في الصُّحف أنه ﴿**لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى**﴾ [النجم:٣٩]، ولم يقل: لا ينتفع إلا بما سعى، وأن الإنسان فيما ينتفع به في الدنيا قد ينتفع بما يملكه وبما لا يملكه، فلا يلزم من نفي الملك نفي الانتفاع، لكن هو يستحق الثواب على سعيه لأنه حقه، فلا يخاف منه ظلمًا ولا هضمًا، وأمَّا سعي غيره فهو لذلك الغير، فإن سعى له ذلك الغير أثاب الله ذلك الساعي على سعيه، ونفع هذا من سعي ذلك بما شاء، كما يثيب الداعي على دعائه لغيره وينتفع المدعو له. [٤/٢٤٨ - ٢٤٩][٣]

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٨)، ومسلم (١٠٠٤).

(٢) **انظر**: «تفسير القرطبي (١٧/ ١١٤ - ١١٥)».

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٧/٤٩٩، ١٨/١٤٣، ٢٤/٣٠٦ - ٣١٣)»

تثبَّت

قال إسحاق الطَّالقاني قال: قلت لعبد الله بن المبارك: الحديث الذي جاء في البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك، وتصوم لهما مع صيامك، قال فقال عبد الله: يا أبا إسحاق! عمن هذا؟ قلت له من حديث شهاب بن خراش، قال ثقة، قال: عمن؟ قلت: عن الحجاج بن دينار، قال: ثقة، عمن؟ قلت: قال رسول الله ﷺ، قال: يا أبا إسحاق! إن بين الحجاج بن دينار ورسول الله ﷺ مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي(١). [٤/٢٥٨]

«أنت ومالك لأبيك»

﴿لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلاَ عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلاَ عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلاَ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِن بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ [النور:٦١] لم يذكر بيوت الأولاد، لأن بيت ولدك بيتك، وهذا الحكم مختصٌّ بالأب. [٤/٢٦٠]

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه «باب في أن الإسناد من الدين»، وأبو نعيم في «الحلية (٨/١٦٥)»

﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾

قيل: إنَّ الله أنزل مائة كتاب وأربعة كتب جعل سرها في الكتب الأربعة، وجعل سر الأربعة في القرآن، وسر القرآن في المفصل، وسر المفصل في الفاتحة، وسر الفاتحة في: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِين﴾ [الفاتحة:٥][١] [٤/٢٨٦]

من كانت عبوديته لله أكمل كان عند الله أفضل

ليس بين الخالق والمخلوق إلا نسبة العبودية، فمن كانت عبوديته لله أكمل كان عند الله أفضل. [٤/٢٨٩][٢]

التبليغ خلف الإمام

لا يشرع الجهر بالتكبير خلف الإمام -الذي يسمى التبليغ- لغير حاجة باتفاق الأئمة، وتنازعوا في بطلان صلاة من يفعله على قولين، والنِّزاع في الصحة معروف في مذهب مالك وأحمد وغيرهما، مع أنه مكروه باتفاق المذاهب كلها. [٤/٣١٥][٣]

---

(١) أخرج البيهقي في «شعب الإيمان (٢١٥٥)» عن الحسن، نحوه. وروى أبو عبيد في «فضائله (صـ٢٢١)» عن الحسن مرسلًا: «من قرأ فاتحة الكتاب فكأنَّما قرأ التوراة والإنجيل والزبور والفرقان»

(٢) **انظر**: «منهاج السنة (٢/ ٤٠٧)»

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢٣/ ٤٠٠ – ٤٠٣)»

المبادرة بالخروج من المسجد بعد الصلاة قبل الإتيان بالأذكار

من النَّاس من لا يستحبُّ ذكرًا ولا دعاءً عقب الصلاة، بل بمجرد انقضاء الصلاة يقوم هو والمأمومون كأنهم فرُّوا من قسورة، وهذا ليس بمستحب. [٣١٦/٤]

التعصب للعلماء !

۞ لا يجب على أحدٍ أن يتَّبع واحدًا بعينه في كلِّ ما يقوله(١)، وإنَّما يجب على النَّاس طاعة الله ورسوله، ومن قال: إنَّه يجب على النَّاس طاعة شخص بعينه غير رسول الله ﷺ فهو متناقض مخالف لإجماع المسلمين. [٣١٩/٤]

۞ كلُّ من اتخذ شيخًا أو عالمًا متبوعًا في كل ما يقوله ويفعله، يوالي على موافقته ويعادي على مخالفته غير رسول الله ﷺ؛ فهو مبتدعٌ ضالٌ خارجٌ عن الكتاب والسنة. [٤٦٦/٧]

---

(١) **قال في «مجموع الفتاوى (٢٥٣/٢٢)»:** ومن تعصَّب لواحدٍ بعينه من الأئمَّة دون الباقين فهو بمنزلة من تعصَّب لواحد بعينه من الصحابة دون الباقين. كالرَّافضي الذي يتعصَّب لعلي دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة. وكالخارجي الذي يقدح في عثمان وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. فهذه طُرُق أهل البِدع والأهواء الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنَّهم مذمومون خارجون عن الشريعة والمنهاج الذي بعث الله به رسوله ﷺ. فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه ففيه شبه من هؤلاء سواء تعصب لمالك أو الشافعي أو أبي حنيفة أو أحمد أو غيرهم.

۞ أحقُّ المشايخ بالاتِّباع من كان بالإيمان والقرآن أولى بالاطِّلاع، إذْ لا يجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق، والويل لمن اتبع الأكابر فيما خرج عن سنن المرسلين(١)، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولاَ * وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلاَ * رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب:٦٦ – ٦٨] [٤١١/٨]

۞ لم يقل أحدٌ من المسلمين: إنَّه يجب على الأمة كلها اتِّباع واحد بعينه من هؤلاء الأربعة ولا من غيرهم، بل اتفقوا على أنَّه لا يجب طاعة أحدٍ في كلِّ شيء إلَّا رسول الله ﷺ(٢)، فهو الذي فرض الله على الخلق اتِّباعه وطاعته مُطلقًا، فعليهم تصديقه في كلِّ ما أخبر به عن الله، وطاعته في كل ما يأمر به. [٤٣٨/٨]

---

(١) **قال ابن القيم في «مدارج السالكين (٢٩/١ – ٣٠)»:** فما ظنُّ من انطوت سريرته على البدعة والهوى والتعصُّب للآراء بربه يوم تبلى السَّرائر؟ وعذر من نبذ الوحيين وراء ظهره في يوم لا تنفع الظالمين فيه المعاذر؟ أفيظن المعرض عن كتاب ربه وسنة رسوله أن ينجو من ربه بآراء الرجال؟ أو يتخلَّص من بأس الله بكثرة البحوث والجدال؟ وضروب الأقيسة وتنوع الأشكال؟ أو بالإشارات والشَّطحات، وأنواع الخيال؟ هيهات والله! لقد ظنَّ أكذب الظَّن، ومنَّتْهُ نفسه أبين المحال، وإنَّما ضمنت النجاة لمن حكم هدى الله على غيره، وتزوَّد التقوى وائتم بالدَّليل، وسلكَ الصِّراط المستقيم، واستمسك من الوحي بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها والله سميع عليم.

(٢) **قال ابن حزم في «المحلى (٢٤٣/٧)»** نحن لا ننكر القول بما أوجبه القرآن أو السنة وإن لم تُعرَف رواية عن إنسان بعينه بمثل ذلك؛ لأن الله لم يقل لنا قط ولا رسوله ﷺ: لا تقولوا بما في القرآن والسنة حتى تعلموا أن

=

۞ قول القائل: «أنا لا أتقيَّد بأحدِ هذه المذاهب الأربعة» إذا أراد بذلك أي: لا أتقيَّد بواحد بعينه دون الباقين، فقد أحسن في هذا الكلام، بل هذا هو الصَّواب.
[٤٤٢/٨]

۞ لا ريب أنَّ الله لم يأمر الأمَّة باتِّباع أربعة أشخاص دون غيرهم، هذا لا يقوله عالم، وإنَّما هذا كما يقال: أحاديث البخاري ومسلم، فإن الأحاديث التي رواها الشيخان وصححاها قد صححها من الأئمة ما شاء الله، بل جمهورها اتفق أهل العلم بالحديث على صحته[1]، فإخراجها لذلك دليلٌ على أنَّه قد صحَّحه أئمَّة

=

إنسانًا قال بها فيها؛ بل هذا القول عندنا ضلال وبدعة وكبيرة من أكبر الكبائر، وإنما قال: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُون﴾ [الأعراف:٣]

۞ **وقال في «الإحكام ١/ ١٠٠»:** اللَّهم إنك تعلم أنَّا لا نحكِّم أحدًا إلَّا كلامك وكلام نبيك في كل شيء مما شجر بيننا، وفي كل ما تنازعنا فيه، واختلفنا في حكمه، وأننا لا نجد في أنفسنا حرجًا مما قضى به نبيك ولو أسخطنا بذلك جميع من في الأرض وخالفناهم وصرنا دونهم حزبًا وعليهم حربًا.

۞ **وقال في «التلخيص (صـ١٣٥)»:** اعلموا رحمكم الله أنِّي أقول إعلانًا لا أسرِّه أنَّ تقليد الآراء لم يكن قط في قرن الصَّحابة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ، ولا في قرن التابعين، ولا في قرن تابع التابعين، وهذه هي القرون التي أثنى النبي ﷺ عليها، وإنَّما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المذموم على لسان النبي ﷺ، وأنه لا سبيل إلى وجود رجل في القرون الثلاثة المتقدمة قلَّد صاحبًا أو تابعًا أو إمامًا أخذ عنه في جميع قوله فأخذه كما هو وتدين به وأفتى به الناس.

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٠ - ٣٥١)»

الحديث، لا أنَّه مُجرَّد قول شخص يفيد العلم بصحَّة الحديث. فهكذا عامَّة ما يوجد من أقوال الصحابة والتابعين أو أكثر ذلك يوجد في مذاهب الأربعة. [٨/٤٤٢]

❁ كان السَّلف إذا قيل: فلان يرد على فلان، قالوا: بكتاب وسنة؟ فإن قال: «نعم» صوبوه، وإن قال: «لا» قالوا: ردَّ بدعة ببدعة(١). [٩/١٢]

هل غسل الجنابة يجزئ عن الوضوء

سئل ابن تيمية عن الرَّجل إذا اغتسل من الجنابة، ولم يتوضَّأ بعده ولا قبله وصلى بالغسل، فهل يجوز ذلك أم لا؟ فأجاب: نعم، إذا اغتسل للجنابة أجزأته الصلاة بذلك الغسل وإن لم ينوه عند جمهور العلماء. [٤/٣٣١](٢)

حكم صوم من غلبه الفكر حتى أنزل

من غلبه الفكر حتى أنزل لم يفسد صومه باتفاق الأئمة، بخلاف ما إذا استدعى الفكر حتى أنزل، ففي فساد صومه قولان للعلماء. [٤/٣٥٢](٣)

(١) **ذكره القاضي عياض في «ترتيب المدارك (٣/٢٠٧ - ٢٠٨)»**: قيل لابن مهدي: إنَّ فلانًا صنع كتاباً في الرَّد على الجهمية. فقال عبد الرحمن: ردَّ عليهم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله؟ قالوا له بل بالرأي والمعقول. فقال: «أخطأ، رد بدعة ببدعة».

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢١/ ٣٩٦)»

(٣) **انظر**: «شرح العمدة (٣/٣٩٦)»

القلب ملك والأعضاء جنوده

القلب ملك والأعضاء جنوده، فإذا خبث الملك خبث جنوده[١]. [٤/٣٧٨]

الحلاج

لا ينتصر للحلَّاج إلَّا جاهل بحاله أو منافق عدو لله ورسوله[٢]. [٤/٣٨٤]

ابن العربي

سئل سعد الدِّين عن ابن العربي فقال: «هو بحرٌ لا ساحل له» قال ابن تيمية: فلعمري إنَّه لبحر، لكن ملحٌ أجاج. [٤/٣٩٤ - ٣٩٥]

فقه الآثار

لن يتم الدِّين إلَّا بمعرفة الآثار النَّبوية والسَّلفية وفقهٍ لما قصدوه من المعاني الدينية، كما كان علماء السَّالفين. [٥/٤١]

---

(١) ونسب هذا القول في «مجموع الفتاوى (٧/١٨٧)» لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والأثر أخرجه معمر في «جامعه (٢٠٣٧٥)»، والدينوري في «المجالسة (٥٧٠)» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى (٨/٣١٣ - ٣١٩)»

أهل الحديث

إذا بحث الإنسان وفحص تيقَّن أن الحق مع أهل الحديث ظاهرًا وباطنًا.

[٥/٦٣][١]

الطالب الذكي

الطَّالب الذَّكي يضيق صدره بأسر التقليد، ويحب أنْ يخرج إلى بحبوحة العلم، فلا تقنع نفسه ويرضى عقله إلا بالوقوف على التأويل. [٥/٨٨]

المتعمقون في الكتاب والسنة

المتعمقون في الكتاب والسنة ولو في الأحكام فقط يحصل لهم من الحاجة والشوق إلى معرفة معاني كثير من النُّصوص ما لا يحصل لغيرهم من المعرضين.

[٥/٨٩]

---

(١) **قال في «مجموع الفتاوى (٤/٩ – ١٠)»** أهل الحديث أكمل النَّاس عقلًا؛ وأعدلهم قياسًا، وأصوبهم رأيًا، وأسدهم كلامًا، وأصحهم نظرًا، وأهداهم استدلالًا، وأقومهم جدلًا، وأتمهم فراسةً، وأصدقهم إلهامًا، وأحدُّهم بصرًا ومكاشفةً، وأصوبهم سمعًا ومخاطبةً، وأعظمهم وأحسنهم وجدًا وذوقًا. وانظر: «مجموع الفتاوى (٣/٣٤٧)»

حكم حديث «لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله به»

الحديث الذي يرويه بعض الكذابين: «**لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله به**»(١) كذب مفترى باتفاق أهل العلم، وإنَّما هذا من قول عباد الأصنام الذين يحسنون ظنهم بالحجارة. [١٠٤/٥]

خطورة الحلف بغير الله

قال ابن مسعود(٢) وابن عباس(٣) رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «لَأن أحلف بالله كاذبًا أحبُّ إليَّ من أنْ أحلف بغيره صادقًا» وذلك لأنَّ الحلف بغير الله شرك، والشِّرك أعظم إثمًا من الكذب. [١١٦/٥](٤)

---

(١) **قال ابن القيم في «المنار المنيف (٣١٩)»:** هو من وضع المشركين عباد الأوثان.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢٩)، وابن أبي شيبة (١٢٤١٤).

(٣) لم أجده مسندًا، وانظر: «المدونة (٥٨٤/١)»، و«الاستذكار (٢٠٣/٥)»

(٤) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٢٠٤/١، ٣٤٩/٢٧، ١٢٣/٣٣)»

العُمَرَان

إذا قيل: «سيرة العمرين» فقد قال أحمد بن حنبل وغيره: العُمَران عمر بن الخطاب، وعمر بن عبد العزيز. وأنكر أحمد على من قال: العمران أبو بكر وعمر(١). [١٤٦/٥]

يزيد بن معاوية

الدِّيوان الشعري الذي يُعزَى إلى يزيد بن معاوية عامته كذب، وأعداء الإسلام كاليهود وغيرهم يكتبونه للقدح في الإسلام، ويذكرون فيه ما هو كذب ظاهر. [١٤٨/٥]

❁ سئل أحمد بن حنبل، عن يزيد بن معاوية أيُكتب عنه الحديث؟ فقال: لا، ولا كرامة، أليس هو الذي فعل بأهل الحرة ما فعل؟(٢)

---

(١) انظر: «منهاج السنة (٦/ ١٦)»

❁ **قال ابن عبد البر في «بهجة المجالس (صـ١٤)»:** العمران: أبو بكر وعمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا هذا قول الأكثر. وقد قال قتادة: العُمَران: عمر بن الخطاب، وعمر بن عبد العزيز. والأوَّل أشهر وأكثر.

❁ **وقال القحطاني في «نونيته»:**

وَأَجَلَّ صَحْبِ الرُسْلِ صَحْبُ مُحَمَّدٍ ... وَكَـذَاكَ أَفْضَـلُ صَـحْبِهِ العُمَـرَانِ
رَجُـلَانِ قَـدْ خُلِقَـا لِنَصْـرِ مُحَمَّـدٍ ... بِـدَمِي وَنَفْسِـي ذَانِـكَ الـرَّجُلَانِ

(٢) **قال في «مجموع الفتاوى (٤١٢/٣)»:** أهل المدينة النبوية نقضوا بيعة يزيد بن معاوية، وأخرجوا نوابه وأهله، فبعث إليهم جيشًا؛ وأمره إذا لم يطيعوه بعد ثلاث أن يدخلها بالسَّيف ويبيحها ثلاثًا! فصار عسكره في المدينة النبوية ثلاثًا يقتلون وينهبون ويفتضون الفروج المحرمة! ثمَّ أرسل جيشًا إلى مكة المشرفة فحاصروا

=

وقيل للإمام أحمد: إن قومًا يقولون إنا نحبُّ يزيد بن معاوية، فقال: هل يحب يزيد أحد فيه خير؟ فقال له ابنه: فلماذا لا تلعنه؟ فقال: ومتى رأيت أباك يلعن أحدًا؟ [٥/١٤٩](١)

غُربة الدين

أهل السنة في الإسلام، كأهل الإسلام في الأديان. [٥/١٥٢]

مخالطة الرجال للنساء

معاشرة الرَّجل الأجنبي للنسوة ومخالطتهن من أعظم المنكرات التي تأباها بعض البهائم فضلًا عن بني آدم، قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور:٣٠] ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور:٣١][٥/٢١٩]

=

مكة، وتوفي يزيد وهم محاصرون مكة، وهذا من العدوان والظلم الذي فعل بأمره. ولهذا كان الذي عليه معتقد أهل السنة وأئمة الأمة أنه لا يسب ولا يحب.

(١) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٣/ ٤١٠ – ٤١٦)».

عصا الشريعة المحمدية

السَّاحر والمشعبذ يفعل أشياء، فإذا جاءت عصا الشريعة المحمدية ابتلعت ما صنعه الخارجون عنها من السحر المفترى ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه:٦٩] [٥/٢٢٦]

أطباء الأديان

الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر أطباء الأديان، الذين تشفى بهم القلوب المريضة، وتهتدي بهم القلوب الضَّالة، وترشد بهم القلوب الغاوية، وتستقيم بهم القلوب الزائغة، وهم أعلام الهدى ومصابيح الدُّجى. [٥/٢٣٧]

إذا صلى الإمام وهو محدث ناسيًا فما حكم صلاة المأموم

مذهب عامة أئمَّة الإسلام -مثل مالك والشافعي وأحمد- أنَّ الإمام إذا ترك الطَّهارة ناسيًا، مثل أنْ يصلي وهو جُنب أو مُحدث ناسٍ لحدثه، ثمَّ تذكَّر بعد صلاته؛ فإنَّ صلاة المأموم صحيحة، ولا قضاء عليه. وهذا هو المأثور عن الخلفاء الراشدين مثل عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وغيرهما من الصحابة[(١)]. [٥/٢٧٥]

---

(١) أثر عمر أخرجه عبد الرزاق (٣٦٤٨)»، والدارقطني (١٣٧١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى (٤٠٧٣)، وأثر عثمان أخرجه الدارقطني (١٣٧٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى (٤٠٧٤)»، وروي علي بن أبي طالب أنه قال «يعيد ويعيدون» رواه ابن أبي شيبة (٤٦٠٥) ولا يصح، فيه إبراهيم بن يزيد =

قلوبٌ محترقة مهتزة لنصرة الله

أرسل ابن تيمية رسالة إلى السُّلطان الملك الناصر في شأن التتار: «... والقلوب السَّاعة محترقة مهتزة لنصر الله ورسوله على القوم المفسدين، حتَّى إنَّ بالموصل والجزيرة وجبال الأكراد خلقًا عظيمًا مستعدين للجهاد مرتقبين العساكر، سواء تحرَّك العدو أو لم يتحرك ...» [٥/٣٠٠]

النصر أو الشهادة

والله تعالى يبتلي المؤمنين ببذل أنفسهم؛ ليُقتَلوا في سبيل الله ومحبة رسوله؛ فإن قُتِلوا كانوا شهداء، وإن عاشوا كانوا سعداء. كما قال: ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلاَّ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ ﴾ [التوبة:٥٢] [٥/٣١٥]

=

هو الخوزي لا يحتج به، وعمرو بن دينار لم يدرك عليًا، ورواه عبد الرزاق (٣٦٦٣) بذكر الواسطة بين عمرو بن دينار وعلي، فرواه من طريق عمرو عن أبي جعفر عن علي. ورواه أيضًا الدارقطني (١٣٧٠) ولا يصح، فيه عمرو بن خالد الواسطي متروك، وروي عن علي أنه قال: «إذا صلى الجنب بالقوم فأتمَّ بهم الصلاة، آمره أن يغتسل ويعيد، ولم آمرهم أن يعيدوا» رواه ابن أبي شيبة (٤٦٠٩) ولا يصح، فيه الحجاج بن أرطاة، والحارث الأعور لا يُحتَجُّ بهما. وفي الروايتين عن علي مقال كما قال ابن المنذر في «الأوسط (٢٠٥٥)»

فائدة: قال عبد الرحمن بن مهدي: «وهذا المجمع عليه: الجنب يعيد ولا يعيدون ما أعلم فيه اختلافًا» وقال: قلت لسفيان علمتَ أنَّ أحدًا قال: يعيدون؟ قال: لا إلا حماد. «سنن الدارقطني (١٣٧٢)»

أفضل البلاد

أفضل البلاد في حقِّ كلِّ شخص حيث كان أبرَّ وأتقى، وإنَّ أكرم الخلق عند الله أتقاهم. [٥/٣٤٥]

فضل الرِّباط في سبيل الله

۞ قال أبو هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «لَأَن أرابط ليلة في سبيل الله أحبُّ إليَّ من أن أقوم ليلة القدر عند الحجر الأسود»(١) [٥/٣٤٦]

۞ ما زال خيار المسلمين من الصَّحابة والتَّابعين وتابعيهم من بعدهم من الأمراء والمشايخ يتناوبون الثغور لأجل الرباط، وكان هذا على عهد أبي بكر وعثمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أكثر. [٥/٣٥٧]

۞ كان ابن المبارك وأحمد بن حنبل(٢) وغيرهم يقولون: إذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما عليه أهل الثغر، فإن الحق معهم؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت:٦٩] [٥/٣٥٨]

---

(١) أخرجه ابن حبان «(٤٦٠٣)»، والبيهقي (٣٩٨١) عن أبي هريرة مرفوعًا. ورواه عبد الرزاق (٩٦١٦)، وسعيد بن منصور (٢٤١٠) عن أبي هريرة موقوفًا بنحوه.

(٢) لم أجده عنهما، ولكن أخرج ابن عدي في «الكامل (١/١٨٥)» عن أحمد بن حنبل أنَّه قال سمعت ابن عيينة يقول: إذا اختلفتم في أمر فانظروا ما عليه أهل الجهاد، لأن الله تعالى قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت:٦٩] ويظهر أن نحوه عند ابن أبي حاتم في «تفسيره (١٧٤٥٢)» لكن سقطت كلماته من المطبوع. وذكر ابن عطية في تفسيره (٤/٣٢٦) أن سفيان بن عيينة قال لابن المبارك: إذا رأيت الناس =

أهل الشام

قال النبي ﷺ «... **فإنَّ الله قد تكفَّل لي بالشام وأهله**»[١] قال الحوالي: ومن يتكفل الله به فلا ضيعة عليه. [٣٥٩/٥]

سنن ابن ماجه

أنكر العلماء على ابن ماجه بضعة عشر حديثًا من الموضوعات ولهذا نقصت مرتبة كتابه عندهم عن مرتبة أبي داود والنسائي[٢]. [٣٦٤/٥]

لا يشرع تقبيل شيء عدا الحجر الأسود

ليس تحت أديم السماء ما يشرع التمسح به وتقبيله إلا الحجر الأسود، والركن اليماني يستحب التمسح به[٣]. [٣٦٨/٥]

=

قد اختلفوا فعليك بالمجاهدين وأهل الثغور فإن الله تعالى يقول: ﴿لَنَهْدِيَنَّهُمْ﴾. **وانظر:** «جامع المسائل (٨٢/٦)»، و«مجموع الفتاوى (٤٤٢/٢٨)»

(١) أخرجه أحمد (١٧٠٠٥) وأبو داود (٢٤٨٣).

(٢) **قال ابن القيم في «زاد المعاد (٥٤٤/١)»:** قال: شيخنا أبو العباس [ابن تيمية]: أفراد ابن ماجه في الغالب غير صحيحة.

(٣) **انظر:** «منسك شيخ الإسلام بن تيمية صـ٥٥»

اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة

قال أُبَيّ بن كعب[١] وعبد الله بن مسعود[٢] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «اقتصادٌ في سنَّة خيرٌ من اجتهاد في بدعة» [٥/٣٧٦]

كتب الأموال

إذا صنَّف العلماء كتب الأموال -ككتاب «الأموال» لأبي عبيد ولحميد بن زنجويه، و«الأموال» للخلَّال من جوابات أحمد، وغير ذلك- فهذه الأموال التي يتكلمون فيها: هي الأموال المشتركة السلطانية الشرعية ثلاثة: الفيء، والمغانم، والصدقة. [٥/٣٨٣]

سيرة أبي بكر وعمر

كانت سيرة أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في غاية الاستقامة والسَّداد، بحيث لم يمكن الخوارج أنْ يطعنوا فيهما فضلًا عن أهل السنة. [٥/٣٩٠][٣]

---

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد (٢/٢١)»، ومن طريقه أبو داود في «الزهد (١٨٩)».

(٢) أخرجه أحمد في «الزهد (٨٧١)»، والدارمي (٢٢٣).

(٣) **انظر**: «منهاج السنة (٥/ ١٥٤)»، و«النبوات (١/٥٧٤)»

النافي عليه الدليل كما أن المثبت عليه الدليل

﴿وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة:١١١] دلَّ ذلك على أنَّ النافي عليه الدَّليل، كما أن المثبت عليه الدَّليل، كما طالب المثبت في قوله: ﴿أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [النمل:٦٤] [٦/٢٥]

الظلم كله حرام

قد قررنا في مواضع كثيرة أن الظُّلم حرام كلُّه، لم يُبَح منه شيء. [٦/٣٥][1]

نفع الخلق

على الإنسان أنْ يكون مقصوده نفع الخلق، والإحسان إليهم مطلقًا، وهذا هو الرَّحمة التي بُعث بها محمد ﷺ في قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٧] وقال النبي ﷺ: «**إنَّما أنا رحمة مهداة**»[2] [٦/٣٧]

---

(١) **انظر**: «الاستقامة (١/٤٦٤)»

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير (٢٩٨١)» عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال الترمذي في «العلل الكبير (٦٨٥)»: سألت محمدًا -هو البخاري- عن هذا الحديث فقال: يروون هذا عن أبي صالح، عن النبي ﷺ مرسلًا.

لماذا شُرِعَت العقوبات

للاحتياج إلى دفع الظلم شُرِعت العقوبات، وعلى المقيم لها أن يقصد بها النفع والإحسان، كما يقصد الوالد بعقوبة ولده، والطبيب بدواء المريض[١]. [٦/٣٧]

﴿ اعدلوا هو أقرب للتقوى ﴾

من العدل الواجب أن الظالم لا يجوز أن يُظلَم، بل لا يُعتَدى عليه إلا بقدر ظُلمه، كما قال تعالى: ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾ [البقرة:١٩٤] [٦/٣٩]

نار المحبين

الحبُّ والشَّوق يوجب للقلب أعظم من حرارة النَّار البسيطة، هكذا يقوله الطبيعيون، وكذلك يجربه العاشقون، كما قال بعضهم: إن لم تكن نار المحبين أعظم من نار جهنم، وإلا كان كذا وكذا. [٦/٨٢]

البحث في العلم

قال معاذ بن جبل: «البحث في العلم جهاد»[٢] [٦/٨٢]

---

(١) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢٨/ ٣٦٩)» و«المستدرك على مجموع الفتاوى (٥/ ١٠٤)»، «ومنهاج السنة (٥/ ٢٣٧)»

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء (١/٢٣٩)»

الإحسان يأسر الإنسان

وقد جُبِلت القلوب على حبِّ من أحسن إليها، وبغض من أساء إليها. [١٠٥/٦]

مراسيل مكحول

مراسيل مكحول فيها نظر، وفي الاستدلال بالمرسل نزاع، لكن يقال: المرسل إذا عضدته أدلة أخرى استدل به. [١٣٤/٦][(١)]

الإبداع في التصنيف

جمع الحافظ عبد القادر الرُّهاوي في أول كتابه في الأربعين حديثًا أربعين بابًا، في كل باب حديث فيه ذكر الأربعين. [١٣٥/٦]

الإخلاص أصل كل علم وهدى

دلَّ الكتاب والسنة والإجماع على أن إخلاص الدين لله هو أصل كل علم وهدى. [١٣٦/٦]

---

(١) **قال في «شرح العمدة (٥٠٤/٣)»:** الحديث المُرسَل إذا تعدَّد مُرسِلُوه وعمل به الصَّحابة كان حجة بلا تردد .

أول من أنكر حقيقة المحبة

أوَّل من أنكر حقيقة المحبة لله: الجعد بن درهم، الذي ضحَّى به خالد بن عبد الله القسري بواسط في خطبة يوم الأضحى، وقال: «أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم، فإني مضح بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى تكليمًا». ثم نزل من المنبر فذبحه(1). [٦/١٣٧](2)

لا تكن ممن يتبع الحق إذا وافق هواه

قال عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا تكن ممَّن يتبع الحق إذا وافق هواه، ويخالفه إذا خالف هواه»(3) [٦/١٤٤]

ضرورة الدين لبني آدم

الدين والشرع ضروري لبني آدم، لا يعيشون بدونه. [٦/١٥٠]

---

(١) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد (٣)» والدارمي في «الرد على الجهمية (١٣)» والآجري في «الشريعة (٦٩٤)» وقال ابن القيم رحمه الله في «نونيته»:

ولأجلِ ذَا ضحَّى بجعدٍ خالدُ الـ ... ـقسريُّ يومَ ذبائحِ القُربان
إذ قال: إبراهيم ليس خليله ... كلَّا ولا موسى الكليم الدَّاني
شكرَ الضَّحية كلُّ صاحبِ سُنَّة ... لله درُّك مِن أخي قُربان

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٩٧)» و«الاستقامة (٢/ ١٠١)» و«منهاج السنة (٥/ ٣٢١)»

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (١٠/٤٨٠)»

الاستكبار !

المستكبر من أعظم الناس شركًا ورياءً وسمعة[١]. [٦/٢٢٨]

جنكيز خان

جنكسخان هو الذي استخف قومه فأطاعوه من الترك وأشركوا به، حتى اعتقدوا فيه أن أمه أحبلتها الشمس، إذ لا يعرف له أب بينهم، وإنما كانت أمه بغيًا فجرت ببعض الترك، ثم كتمت ذلك وأظهرت غيره، وكانت ذات مكر وكيد[٢]. [٦/٢٣٣]

حفظ النعمة

قال النبي ﷺ لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لما رأى لقمة ملقاة: «**يا عائشة، أحسني جوار نعم الله عندك، فإنها قلَّ نعمة فارقت قومًا فعادت إليهم**»[٣] [٦/٢٤٨]

من لم يربِّع بعلي

قال أحمد: من لم يُربِّع بعلي في خلافته فهو أضلُّ من حمار أهله[٤]. [٦/٢٦٤][٥]

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٧/ ٦٢٣، ١٠/١٤)»

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٢٨/ ٥٢١)»

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٣٥٣). وروى ابن سعد في «الطبقات (٨/ ١١٠)» عن ميمونة أنَّها أبصرت حبة رمان في الأرض فأخذتها وقالت: إن الله لا يحب الفساد.

(٤) **انظر:** «منهاج السنة (١/٥٣٧، ٨/٢٤٣)»

(٥) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٤/ ٤٧٩، ٣٥/١٩)» و«منهاج السنة (١/٥٣٧، ٤/٤٠٢، ٨/٢٤٣)»

التوحيد جماع الدين

التوحيد هو جماع الدِّين الذي هو أصله وفرعه ولبُّه، وهو الخير كله، والاستغفار يزيل الشَّر كله، فيحصل من هذين جميع الخير وزوال جميع الشر. وكل ما يصيب المؤمن من الشَّر فإنما هو بذنوبه. [٦/٢٧٤][١]

تعجيل المغرب وقصر القراءة فيها

السُّنة التي اتَّفق عليها العلماء في صلاة المغرب أنَّ قراءتها أقصر من قراءة غيرها، كما اتَّفقوا على أنَّ سُنَّتها التَّعجيل من أوَّل الوقت. [٦/٢٨٩][٢]

تطوع النبي ﷺ

وأقصى ما في الأحاديث الصَّحيحة أنَّ تطوع النبي ﷺ مع ركعات الفرض أربع وأربعون ركعة، وعائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا كانت أعلم بصلاة النبي ﷺ بالليل من غيرها. [٦/٢٩٢]

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١/٢١٢)»، و«قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (١/١٠٧)».

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٢٢/٢٨٢)»، و«شرح العمدة (٢/٢١٠)»

أيهما أفضل طول القراءة في الصلاة أم كثرة السجود

تنازع العلماء أيها أفضل: طول القراءة أو كثرة الركوع والسجود أو هما سواء؟ على ثلاثة أقوال، أصحُّها التَّسوية، كما كانت صلاة النبي ﷺ[١]. [٦/٢٩٤][٢]

إذا كانت السجدة في آخر السورة

إذا كانت السَّجدة في آخر السُّورة أجزأ ما في الصَّلاة من السُّجود والرُّكوع عن سجود التِّلاوة، كما يروى ذلك عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ[٣]، وهذا هو المنصوص عن أحمد، وهو قول من قال من فقهاء العراق وغيرهم. [٦/٢٩٦]

الصلاة والجهاد

غاية أحاديث النبي ﷺ وأكثرها وآكدها: في الصَّلاة والجهاد، وكان إذا عاد مريضًا قال: «**اللهم اشف عبدك هذا يشهد صلاة وينكأ لك عدوًا**»[٤] [٦/٣١٤][٥]

---

(١) أخرج البخاري (٧٩٢)، ومسلم (٤٧١) واللفظ له، عن البراء بن عازب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يقول: «**كانت صلاة رسول الله ﷺ وركوعه، وإذا رفع رأسه من الركوع، وسجوده، وما بين السجدتين، قريبا من السواء**».

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى (١٤/ ٦، ٢٢/٢٧٣، ٢٣/٦٩ - ٧٠)»

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٥٩١٨)

(٤) أخرجه أحمد (٦٦٠٠) أبو داود (٣١٠٧).

(٥) **انظر**: «مجموع الفتاوى (١/١٧١، ١٠/٣٩١، ٢٨/٢٦١، ٣٥/٣٦)»

قِوَام الدين كتابٌ يهدي وسيفٌ ينصر

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد:٢٥] قِوَام الدِّين كتابٌ يهدي، وعدلٌ يُعمَل به، وحديدٌ ينصر ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان:٣١] [٦/٣١٤] (١)

ما دمت تذكر الله فأنت في صلاة

قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ما دمت تذكر الله فأنت في صلاة ولو كنت في السوق» (٢) [٣/٣١٥]

---

(١) **انظر**: «جامع المسائل (٧/٢٣٢)»، و«مجموع الفتاوى (١٠/١٣، ١٨/١٥٨، ٢٠/٣٩٣)»

(٢) وكذا حكاه عن ابن مسعود في «جامع المسائل (٨/١٣)» و«شرح العمدة (٢/٦)»، و«مجموع الفتاوى (١٤/٢١٥)»، ولم أجده مسندًا، ونسبه إلى أبي الدرداء في «مجموع الفتاوى (٣٢/٢٣٢)»، وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٨١، ٣٠٠٨٢) عن مسروق، وأبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود بنحوه.

أعداء المؤمن

المؤمن له ثلاثة أعداء: شياطين الإنس[١]، والجن[٢]، والدواب[٣]، وقد وردت السنة بجهاد الثلاثة في الصَّلاة، فيجمع بين مناجاة ربه وبين دفع عدوِّه من جميع الحيوان. [٦/٣١٧]

من خالف السنة كفر

قال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «صلاة السفر ركعتان، من خالف السنة كفر»[٤] معناه: من اعتقد أنَّ الركعتين لا تجزئ فقد كفر؛ لأنَّه خالف السُّنة المعلومة. [٦/٣٢٥]

الجمع في المطر

روي عن النبي ﷺ أنَّه كان يجمع بالمدينة بالمطر[٥]، وكان سلف أهل المدينة يجمعون في المطر بين المغرب والعشاء، ويجمع معهم ابن عمر[٦] وغيره من

---

(١) أخرجه (٥٠٩)، ومسلم (٥٠٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٠٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٩٢١)، والنسائي (١٢٠٣)، والترمذي (٣٩٠) وصححه، وابن ماجه (١٢٤٥).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٤٢٨١)

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (١/١٤٤) ومن طريقه مسلم (٧٠٥) عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: «صلَّى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعًا، والمغرب والعشاء جميعًا، في غير خوف ولا سفر» قال مالك: «أرى ذلك كان في مطر»

(٦) أخرجه مالك (١/١٤٥)، ومن طريقه عبد الرزاق (٤٤٣٨، ٤٤٤١)

الصحابة مقرين لهم على ذلك، مع أن الأمراء كانوا إذا خالفوا السنة أنكروا ذلك عليهم. [٦/٣٣١]

يبلغ المرء بنيته ما لا يبلغ بعمله

القاصد للخير الذي لو قدِّر عليه لفعله وإنَّما يتركه عجزًا يُكتَب له مثل أجر فاعله، كما قال النبي ﷺ: «**إنَّ بالمدينة رجالًا ما سرتم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلَّا كانوا معكم**» قالوا: وهم بالمدينة؟ قال: «**وهم بالمدينة، حبسهم العذر**»[(١)] [٦/٣٣٤]

إذا طهرت الحائض قبل غروب الشمس أو قبل طلوع الفجر

عُرِف عن الصحابة كعبد الرحمن بن عوف[(٢)] وأبي هريرة[(٣)] وابن عباس[(٤)] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنهم قالوا في الحائض: إذا طهرت قبل غروب الشمس تصلي الظهر والعصر، وإذا طهرت قبل طلوع [الفجر][(٥)] صلت المغرب والعشاء. ولم يُعرَف

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٢٣)

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٢٨٥)، وابن أبي شيبة (٧٢٨٢)، وابن المنذر في «الأوسط (٨٢٤)»

(٣) أخرجه حرب الكرماني في «مسائله (٦٥٠)»

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٨٢)، وابن المنذر في الأوسط (٨٢٥).

(٥) **في جامع المسائل:** «قبل طلوع الشمس» وعلَّق المحقق محمد عزير شمس: «كذا في الأصل، ولعل الصواب: (الفجر)».

عن صحابي خلاف ذلك، وبذلك أخذ الجمهور كمالك والشافعي وأحمد. [٦/٣٤٢][1]

من صلى بعد خروج الوقت

المصلي للعصر بعد الغروب[2] كالصَّائم لرمضان في شوال باتفاق العلماء، فإنهم متفقون على أنه لا يجوز تفويت رمضان إلى شوال لمن يجب عليه، والصلاة في وقتها أوكد من الصوم في وقته. [٦/٣٥٧][3]

كل ما يباح بالماء يباح بالتيمم

كل ما يباح بالماء يباح بالتيمم، من صلاة الفرض والنفل ومس المصحف وقراءة القرآن. [٦/٣٦٠][4]

---

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٢١/٤٣٤، ٢٢/٧٦، ٢٣/٣٣٤، ٢٤/٢٥)» و«شرح العمدة (٢/٢٣٠)»

(٢) روى ابن المبارك في «الزهد والرقائق (٩١٤)» وسعيد بن منصور في «سنه (٩٤٢)»، عن زبيد أن أبا بكر قال لعمر بن الخطاب: «إني موصيك بوصية إن حفظتها: إنَّ لله تعالى حقًا بالنهار لا يقبله بالليل، ولله في الليل حقا لا يقبله في النهار، وإنها لا تقبل نافلة حتى تؤدى الفريضة ... فإن حفظت قولي فلا يكونن غائب أحب إليك من الموت، ولا بد لك منه، وإن ضيعت وصيتي فلا يكونن غائب أبغض إليك من الموت، ولن تعجزه»

(٣) **انظر:** «جامع المسائل ٧/٣٢٦»، و«مجموع الفتاوى (٢١/٤٣٢، ٢٢/٢٧)»، و«منهاج السنة (٥/٢٢٩)»

(٤) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٢٢/ ٣٣)» و«الفتاوى الكبرى (٢/١٣، ٢٧)»

الأسباب المانعة من دخول النار

الأسباب المانعة من دخول النار عشرة: التوبة، والاستغفار، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، وشفاعة النبي ﷺ، وشفاعة غيره، ودعاء المؤمنين، وما يهدى للميت من الثواب كالصدقة، وفتنة القبر، وأهوال القيامة. [٧/٢٧][(١)]

التفضيل بين الملائكة وصالحي البشر

المشهور عن المنتسبين إلى السنة من أصحاب الأئمة الأربعة وغيرهم أن الأنبياء والأولياء أفضل من الملائكة، وما علمت عن أحد من الصحابة ما يخالف ذلك، ولنا في هذه المسألة مصنف مفرد، ذكرنا فيه الأدلة من الجانبين. [٧/٣٠][(٢)]

إجلال الإمام أحمد للإمام لبخاري

كان أحمد بن حنبل يحبُّ البخاري ويبجِّله ويعظِّمه، وأمَّا تعظيم البخاري وأمثاله الإمامَ أحمد فهو أمر مشهور. [٧/٨٠]

العقل والنقل

العقل الصَّريح لا يخالف شيئًا من النقل الصحيح. [٧/٩٠][(٣)]

---

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٤/ ٤٣٢)»

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٤/٣٥٠ - ٤٩٢)»

(٣) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٧/ ٦٦٥، ١٢/٨٠، ١٦/٤٦٣)»

متى تؤم المرأة الرجال !

نص أحمد على أن المرأة تؤم الرِّجال عند الحاجة، كقيام رمضان إذا كانت تقرأ وهم لا يقرؤون، وتقف خلفهم؛ لأن المرأة لا تقف في صف الرِّجال، ولا تكون أمامهم. [٧/٩٢]

الصلاة خلف الفاسق

صلى الصحابة -كابن عمر وغيره- خلف الحجاج بن يوسف[١]، وخلف الخوارج[٢]، وخلف المختار بن أبي عبيد، وأمثال هؤلاء من أهل البدع والفجور، ولم يُعِد أحد من الصحابة خلفهم، ولم يأمر أحد من الصحابة بالإعادة. [٧/٩٦][٣]

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٦٤١، ١٤١٧٥) وابن المنذر في «الأوسط (١٨٦٥)»، واللالكائي (٢٣٠٤)

(٢) صلَّى خلف نجدة الحروري، والأثر أخرجه ابن أبي زمنين في «أصول السنة (٢٠٩)»

(٣) **قال ابن حزم في «المحلى (٤/٤٨٢)»:** ما نعلمُ أحدًا من الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ امتنع من الصَّلاة خلف المختار، وعبد الله بن زياد، والحجَّاج، ولا فاسق أفسق من هؤلاء. وقد قال الله عز وجل: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢] ولا برَّ أبر من الصَّلاة وجمعها في المساجد فمن دعا إليها ففرض إجابته وعونه على البر والتقوى الذي دعا إليها، ولا إثم بعد الكفر آثم من تعطيل الصلوات في المساجد، فحرام علينا أن نعين على ذلك.

قتل الأسودين في الصلاة

أمر النبي ﷺ بقتل الأسودين في الصلاة: «**الحية والعقرب**»[(١)] قال أحمد وغيره: يجوز له أن يذهب إلى النعل فيأخذه ويقتل به الحية والعقرب، ثم يعيده إلى مكانه [٩٨/٧]

متابعة الرسول ﷺ

لا طريق إلى الله يُوصِل إلى ولايته وكرامته ومحبته ورضوانه إلا بمتابعته رسول الله ﷺ، كما قال تعالى: ﴿ **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ** ﴾ [آل عمران:٣١] [١٠٢/٧]

﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾

ما سمعه الإنسان بغير اقتصاد منه فهذا لا يدخل تحت الأمر والنهي، كنظر الفجأة، ولهذا لم يأمر النبي ﷺ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن يسد أذنه لما سمع زمَّارة راع[(٢)]، وإن كان النبي ﷺ قام بسدِّ أذنيه، فإن السَّد لم يكن واجبًا إذ ذاك؛ لأنَّه سماعٌ

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٢١)، والنسائي (١٢٠٢)، والترمذي (٣٩٠) وقال: حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، وابن ماجه (١٢٤٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٢٤).

لا استماع، وإنَّما فعل ذلك النبي ﷺ بطريق الاستحباب، هذا على قول من يثبت الحديث، فإن من أهل الحديث من قال: هو منكر كأبي داود وغيره. [١٠٤/٧]

من استفرغ وسعه في طلب رضا الله في اجتهاده فأخطأ

من استفرغ وسعه في طلب رضا الله فاتقى الله ما استطاع كان من عباد الله الصالحين، وإن كان قد أخطأ في بعض ما اجتهد فيه كـ:

- الذين استحلوا الدرهم بالدرهمين من السلف.
- والذين استحلوا متعة النساء.
- والذين استحلوا بعض الأنواع المسكرة.
- والذين استحلوا القتال في «الجمل» و «صفين» و «الحرة» وفتنة ابن الأشعث وغير ذلك [١٠٥/٧](١)

سِتر

قال العلماء: الأفضل أن يلبس مع القميص السراويل، ومع الرداء الذي يكون على المنكبين يلبس الإزار؛ لأن السراويل تُبدِي حجم الأعضاء، والقميص يستر ذلك، ولا يستره الرداء. [١٣٦/٧]

---

(١) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢٨٤/٣، ٦١٠/٧، ٤٥٩/١٢، ٢٣٨/٣٢)» و«المسائل والأجوبة (صـ ١٦١)» و«منهاج السنة (١٨٠/٤، ٤٢/٦)» و«الاستغاثة في الرد على البكري (صـ٢٥٢)»

خير الهدي هدي رسول الله ﷺ

قال النبي ﷺ: «**أفضل القيام قيام داود، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، وأفضل الصيام صيام داود، كان يصوم يومًا ويفطر يومًا**»(١). يجب أنْ يُعلَم أنَّ هذا أفضل ممَّا فعله كثيرٌ من السَّلف والخلف بصلاة الصبح بوضوء العشاء الآخرة كذا كذا سنة! ومن صيام الدهر حتى لا يفطروا إلا الأيام الخمسة! ومن التبتل ونحو ذلك. وإن كان كثير من فقهائنا وعبادنا يرون هذا أفضل من غيره، فهذا غلط منهم. [١٤٠/٧]

لبس الدنيء والرفيع من الثياب

لبس الدنيء من الثياب مكروه، ولبسه تواضعًا محمود، كما أن لبس الرفيع تكبرًا مذموم، ولبسه إظهارًا لنعمة الله وتجمُّلًا محمود. [١٤٢/٧]

سيرته ﷺ في الطعام

كانت سيرته ﷺ في الطعام: «لا يرد موجودًا، ولا يتكلف مفقودًا» [١٤٤/٧](٢)

---

(١) أخرجه البخاري (١١٣١)، ومسلم (١١٥٩).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى ٦٤٢/١٠»

المسح على العمامة

استفاضت الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ بأنه مسح على عمامته، ورخَّص في المسح على العمامة، حتى قال عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «من لم يطهره المسح على العمامة فلا طهره الله»[(١)] [١٤٦/٧]

كُمٌّ واسع !

ما يُروَى عن بعض الأئمة أن أحد كُمَّيه كان واسعًا، والآخر ضيقًا فهو كذب[(٢)]. [١٤٨/٧]

ظننتُ أنَّك أنِّي !

يحكون أنَّ رجلًا كان يُحِبُّ آخر، فألقى المحبوب نفسه في اليم، فألقى المحب نفسه خلفه، فقال: أنا وقعت، فما الذي أوقعك؟ قال: غبتُ بكَ عني، فظننتُ أنَّك أنِّي[(٣)]. [١٦٠/٧]

---

(١) ذكر ابن تيمية في «شرح العمدة (٢٥٥/١)»، وابن قدامة في «المغني (٢١٩/١)» أن الخلال رواه، والخبر أخرجه ابن حزم في «المحلى (٢٥/٣)» وقال: «هذا إسناد في غاية الصحة»، ورواه عباس الترقفي في «جزئه (٢٠)» بنحوه.

(٢) روى الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد (٧٥/١٠)» عن محمد بن بكر بن عبد الرزاق قال: كان لأبي داود السجستاني كُمٌّ واسع وكُمٌّ ضيق، فقيل له: يرحمك الله ما هذا؟ قال: الواسع للكتب، والآخر لا يحتاج إليه.

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٣٦٩/٢، ٣١٤، ٣٦٩، ٤٨٢، ٢٤٩/٥، ٢٥٣، ٢٦/٦، ٣١٣/٨، ٦٠/١٠، ٢١٩، ٣٣٩)»

سطوة القرآن

قال الإمام أحمد: «قُرِئ على يحيى بن سعيد، فغُشِي عليه. فلو قدر أحد أن يدفع هذا عن نفسه لدفعه يحيى بن سعيد، لكمال عقله»[(١)] [١٧٥/٧]

من مات عند قراءة القرآن

❁ قرأ زرارة بن أوفى في صلاة الفجر ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ﴾ [المدثر:٨] فخرَّ ميتًا[(٢)].

❁ وقرأ صالح المري على أبي جهير الضَّرير، فمات[(٣)].

❁ ومات طائفة بوعظ عبد الواحد بن زياد[(٤)].

❁ ومات علي بن الفضيل بسماع القرآن[(٥)].

---

(١) ذكره ابن الجوزي في «القصاص والمذكرين (٢١٧)» عن أبي بكر الخلال قال: حدثنا المروزي قال: قلت لأبي عبد الله: سمعت محمد بن سعيد الترمذي يقول: قرأت على يحيى فسقط حتى ذهب عقله، فقال أبو عبد الله: لو قدر أحد أن يدفع هذا لدفعه يحيى في كثرة علمه.

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات ٧/ ١١٠»

(٣) ذكره ابن الجوزي في «صفة الصفوة (٢/ ١٩٧)»

(٤) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء (٦/٥٨٧)» عن رجل قال: وعظ عبد الواحد فنادى رجل: كف فقد كشفت قناع قلبي. فما التفت، ومر في الموعظة فحشرج الرجل، ومات فشهدت جنازته. وقال مسمع بن عاصم: شهدت عبد الواحد يعظ فمات في المجلس أربعة.

(٥) أخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد (٥/٤٥٤)» والآية التي مات فيها: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ [الأنعام:٢٧]

۞ ومن قتله القرآن كثير[١]، والموت لا حيلة فيه! [١٧٥/٧]

صوفية أهل الحديث

خير الصوفية صوفية أهل الحديث. [١٨٩/٧]

اتباع الهوى

من في قلبه مرض يأخذ من كل كلام ما يناسب مرضه. [١٩١/٧]

من عبد الله بغير علم

قال عمر بن عبد العزيز: «من عبد الله بغير علم كان ما يفسده أكثر مما يصلحه»[٢] [١٩٣/٧]

﴿ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ﴾

قال جندب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يا أخابث خلق الله! في خلافنا تبغون الهدى»[٣] [١٩٤/٧]

---

(١) **قال ابن حزم في «الأخلاق والسير (ص١٠٨)»:** بلغنا عمَّن شهق من خوف الله تعالى ومحبته فمات.

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات (٢٨٩/٥)» والطبري في «تاريخه (٥٧٢/٦)»

(٣) لم أجده، وقال في «تنبيه الرجل العاقل (٥٨٠/٢)»: قال جُنْدُب بن عبد الله دخل عليَّ فتيةٌ حزاورة أيام النهر فقالوا ندعوك إلى كتاب الله قال قلتُ أنتم قالوا نحن قلت أنتم قالوا نحن قلت يا أخابث خليقة الله في اتباعنا تخافون الضلالة أم في غير سنتنا تلتمسون الهدى اخرجوا عنِّي.

عدل أبي بكر الصديق

قال أبو بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لما تولّى: «أيها الناس! القويُّ فيكم الضعيف عندي حتى آخذ منه الحق، والضعيف فيكم القوي عندي حتى آخذ له الحق فأطيعوني ما أطعتُ الله فيكم، فإذا عصيت فلا طاعة لي عليكم»[١] [٢٠٩/٧]

الرافضة

الرَّافضة ملجأ لعامة الزنادقة القرامطة، والإسماعيلية، والنصيرية، ونحوهم. [٢١٢/٧][٢]

تعظيم الوحيين !

روي عن جابر بن عبد الله قال: أمرنا رسول ﷺ أن نضرب بهذا -يعني السيف- من خرج عن هذا -يعني المصحف.-[٣] [٢٣٢/٧]

۞ كان بعض الملوك[٤] العادلين يضع المصحف، ويضع «سنن أبي داود»، ويضع السيف، ثم يقول: هذا كتاب الله وهذه سنة رسوله، وهذا سيف الله. فمن خرج عن كتاب الله وسنة رسول الله ضربناه بسيف الله. [٢٣٣/٧]

---

(١) أخرجه معمر في «جامعه (٢٠٧٠٢)»

(٢) **انظر**: «منهاج السنة النبوية (١/ ٢١)»

(٣) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق ٥٢/ ٢٧٩»

(٤) هو السلطان أبو يوسف يعقوب بن يوسف المغربي المرَّاكشي الظاهري، ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء (٢١/ ٣١٤)»

تغليظ الملام على من تعزَّى بعزاء الجاهلية

قال النبي ﷺ: «**من سمعتموه يتعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا**»[١]. فسمع أبي بن كعب رجلًا يقول: يا آل فلان، فقال: اعضض أير أبيك! فقالوا: يا أبا المنذر! ما كنت فحاشًا، فقال: بهذا أمرنا رسول الله ﷺ. [٢٥٦/٧]

شفيتني يا مالك

قال الرشيد لمالك: يا أبا عبد الله أخبرني عن منزلة أبي بكر وعمر من النبي ﷺ؟ فقال: «منزلتهما منه في حياته كمنزلتهما منه بعد مماته». فقال: شفيتني يا مالك[٢]. [٢٧٣/٧]

﴿ولم يصروا على ما فعلوا﴾

لا يجوز للمسلم إذا تاب ثم عاد أن يصر، بل يتوب ولو عاد في اليوم مائة مرة[٣]. فقد روى الإمام أحمد في «مسنده» عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله يحب العبد المفتَّن التواب**»[٤] [٢٨٢/٧]

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٢٣٣)، والبخاري في «الأدب المفرد (٩٦٣)»

(٢) أخرجه أبو بكر الخلال في «السنة (١٨٤٩)»، واللالكائي (٢٤٦١).

(٣) روى الترمذي (٣٥٥٩) عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما أصر من استغفر ولو فعله في اليوم سبعين مرة**». قال الترمذي: وهذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة، وليس إسناده بالقوي.

(٤) أخرجه أحمد (٦٠٥).

الجهر بالبسملة في الصلاة

لم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يجهر بالبسملة، وليس في الصحاح ولا في السنن حديث صحيح صريح، والأحاديث الصريحة كلها ضعيفة بل موضوعة. [٧/٣٢٧][١]

رجل صالح ولا يأخذ بالحديث!

قال صالح بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: رجل صالح ولا يأخذ بالحديث! فقال أبي: لا يقال لهذا صالح ولا كرامة. [٧/٣٢٧]

ما هؤلاء بأهل أن يُسلَّم عليهم

ذكر إسحاق بن منصور أنه قال لأبي عبد الله[٢]: نمرُّ على قومٍ وهم يلعبون بالنَّرد والشطرنج نسلم عليهم؟ قال: ما هؤلاء بأهل أن يُسلَّم عليهم[٣]. [٧/٣٢٧]

الإمام أبو بكر بن خزيمة

الإمام أبو بكر بن خزيمة: أجلُّ من يعتمد عليه من أصحاب الشافعي في السنة والحديث. [٧/٣٥٥]

---

(١) **انظر**: «مجموع الفتاوى ١٣/ ٣٥٤، ٢٢/ ٤١٠ - ٤١٩».

(٢) الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله.

(٣) **انظر**: «مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه (٩/ ٤٧٠٤)».

لو سكت من لا يدري قلَّ الخلاف !

والإنسان ليس له أن يتكلم بلا علم، لا في النفي ولا في الإثبات، [ولو سكت من لا يدري قلَّ الخلاف][١]. [٧/٣٩٠]

﴿ فتثبتوا ﴾

ليس لأحدٍ أنْ يتكلَّم في أحدٍ بلا علم، ولا بهوى النَّفس، فإنَّ الإنسان مسؤولٌ عن ذنوب نفسه لا عن ذنوب غيره. [٧/٣٩٧]

تعليم الإمام للمأمومين

تعليم الإمام للمأمومين ما أمر الله به ونهاهم: فرض، باتفاق المسلمين. [٧/٤٠٦]

تسمية بيت المقدس حرمًا

لا يسمَّى بيت المقدس حرمًا؛ وإنَّما الحرم الذي حرم الله صيده ونباته. والحرم الذي اتفق عليه المسلمون حرم مكة، وأمَّا المدينة فلها حرم محرم عند جمهور العلماء، كمالك والشافعي وأحمد؛ كما استفاضت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ[٢].

[٧/٤٢١][٣]

---

(١) ما بين معقوفين نُسِب لكلثوم العتابي كما في «معجم الأدباء (٥/٢٢٤٤)»، ونسبت إلى علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٦٧)، ومسلم (١٣٧٠).

(٣) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢٦/١١٧، ٢٧/١٤)» و«منسك شيخ الإسلام ابن تيمية (ص٥١)»

عبودية المراغمة

سعي المسلمين في قهر التتار والنصارى والروافض من أعظم الطاعات والعبادات، فإن هؤلاء محاربون لله ورسوله، خارجون عن شريعة الله وسبيله.

[٧/٤٣٨]

مناجات السَّحر

من ناجى ربه في السَّحَر واستغاث به، وقال: «يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث» أعطاه الله من المكنة ما لا يعلمه إلا الله. [٧/٤٤٦][1]

لا حول ولا قوة إلا بالله

«لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم»: بها يحمل الأثقال، ويكابد الأهوال، وينال رفيع الأحوال. [٧/٤٤٩]

---

(١) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٤٢)»

تحدِّي !

[قال ابن تيمية لما نوظر عما كتبه في العقيدة الواسطية:] أنا أُمْهِل من خالفني ثلاث سنين، فإن جاء بحرف واحد ثابت عن القرون الثلاثة الصَّحابة والتابعين وتابعيهم يناقض حرفًا مما قلته وذكرته عنهم رجعت عن ذلك. [١٩٢/٨](١)

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم

قال حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كان عبد الله بن مسعود يشبَّه بالنبي ﷺ في هديه ودله وسمته». وكان علقمة يشبه بعبد الله في هديه ودله وسمته، وكان إبراهيم يشبه بعلقمة في هديه ودله وسمته، وكان منصور يشبه بإبراهيم في هديه ودله وسمته، وكان سفيان يشبه بمنصور في هديه ودله وسمته، وكان وكيع يشبه بسفيان في هديه ودله وسمته، وكان أحمد بن حنبل يشبه بوكيع في هديه ودله وسمته(٢). [٢١٤/٨]

حقيقة الكرامة

خوارق العادات التي تسميها العامة كرامة ليست عند أهل التحقيق كرامة مطلقة، بل في الحقيقة: «الكرامة هي لزوم الاستقامة» [٢٤٥/٨](٣)

---

(١) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٣/ ٢٦٥)»

(٢) **انظر:** «سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢١٦)»

(٣) **انظر:** «مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩، ١١/ ٢٩٨)»

﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾

فمن اعتقد أن فيما أمر الله به مثقال ذرة من حرج فقد كذب الله ورسوله، فكيف بمن اعتقد أن المأمور به قد يكون فسادًا وضررا لا منفعة فيه ولا مصلحة لنا. ولهذا لما لم يكن فيما أمر الله به ورسوله حرج علينا لم يكن الحرج في ذلك إلا من النفاق، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء:٦٥] [٢٥٩/٨]

شهوة التحريم !

الشارع يحرِّم أشياء لما فيها من المفاسد، فيغلط كثير من الناس فيدخلون في لفظه ما لم يقصده، أو يقوِّلونه أحاديث باطلة لم يقلها، مثل نقل بعضهم أنَّه نهى عن بيع وشرط[1]، ونحو ذلك من الأحاديث الموضوعة. وقد يفهمون من كلامه معنى عامًا يحرمون به، فيفضي ذلك إلى تحريم أشياء لم يحرمها الله ورسوله، كما يفضي ذلك فيما ذكره من نصوص تحريم الأعيان وتنجيسها. [٢٩٩/٨]

---

(١) **قال في «مجموع الفتاوى (٦٣/١٨)»:** قولهم: إنه «نهى عن بيع وشرط» فإنَّ هذا حديث باطل ليس في شيء من كتب المسلمين وإنما يروى في حكاية منقطعة. وانظر: «مجموع الفتاوى (٢٩/ ١٣٢)»

حج المرأة بلا محرم

تنازع الفقهاء في حكم حج المرأة بلا محرم، والأقوى أنه إذا تعذر حجها مع المحرم أن تحج إذا أمنت، فإذا دار الأمر بين تفويت الحج وبين سفرها بلا محرم سفرًا آمنا كان حصول الحج أصلح لها، فإن حصول الفساد في دينها إذا سافرت وحدها، وهذا في طريق الحج نادر، ومع من تأمنه معدوم(١). [٣٢٠/٨]

ليس في القرآن لفظة زائدة لا تفيد معنى

اعلم أنه ليس في القرآن لفظة زائدة لا تفيد معنى، ولا كلمة قد فهم معناها مما قبلها فأعيدت لا لمعنى، أو لمجرد التأكيد المحض دون فائدة جديدة، وهذا في اللفظ المستقل بنفسه، بخلاف الحروف التي لا تستقل كالباء واللام. [٣٣٣/٨]

أحوال شيطانية

كلما كان الشر أعظم كان الحال الشيطاني أقوى، فإذا سمعوا مزامير الشيطان، وحركوا الأردان، وتراقصوا كالدِّباب، ومزقوا الثياب، وارتفعت الأصوات كرغاء البعير وخوار الثيران، وثارت الأرواح المنتنة وحضر النساء والمردان، تنزلت عليهم الشياطين، وجند إبليس اللعين، فسقاهم الشراب الشيطاني،

---

(١) **قال ابن حزم في «المحلى (٤٥٥/٦ – ٤٥٩)»:** المرأة التي لا زوج لها ولا ذا محرم يحج معها فإنها تحج ولا شيء عليها، فإن قالوا: الزوج والمحرم من السبيل! قلنا: عليكم الدليل وإلا فهي دعوى فاسدة لم يعجز عن مثلها أحد.

وسلبهم الحال الإيماني، حتى لو أراد أحدهم أن يذكر الله ويقرأ القرآن ويصلي بخشوع لما أطاق ذلك، بل كثير منهم يعيطون في الصلوات بالشخير والنخير، والصوت الذي يشبه نهيق الحمير، وإن صلوا صلوا بقلوب غافلة لاهية، صلاة لا يذكرون الله فيها إلا قليلًا، ينقرونها نقرا، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: «**تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها أربعا، لا يذكر الله فيها إلا قليلًا**»[(١)] [٨/٣٩٨]

الرطانة بغير العربية لحاجة

۞ لا بأس أن يُخاطِب المسلم كل قوم بلغتهم التي يعرفون؛ لقصد إفهامهم، إذا لم يحصل المقصود بخطابهم بالعربية، والنبي ﷺ لما كتب إلى أهل اليمن، كتب إليهم بلغتهم التي يتخاطبون بها، وليست هي لغة قريش، ولما قدمت أم خالد من أرض الحبشة، وكانت قد سمعت لغتهم، قال لها لما أعطاها الخميصة: «**يا أم خالد، هذا سنا**»[(٢)] والسَّنا بلسان الحبشية: الحَسَن، أراد مخاطبتها بذلك إفهامًا لها وتطييبًا لنفسها. [٩/١٣]

۞ كره السَّلف والأئمة، كمالك والشافعي والإمام أحمد التخاطب بغير العربية لغير حاجة؛ لأنها شعار أهل القرآن والإسلام، وبها يعرفون ما أمروا بمعرفته من

---

(١) أخرجه مسلم (٦٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٢٣)

أمر دينهم، ولمعاني أخر ذكرتها في «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم»[١] [١٤/٩]

﴿قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾

قال تعالى: ﴿ٱئْتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ [الأحقاف:٤] فمن لم يأت على ما يقوله في الدِّين بكتابٍ من عند الله، أو أثارة عن رسول الله ﷺ وإلَّا فهو مبطل. [٤٤/٩]

فساد العلماء والعباد

قال سفيان بن عيينة: «كانوا يقولون: من فسد من العلماء ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من العباد ففيه شبه من النصارى»[٢] [٤٦/٩]

الحكمة في ابتلاء الكبراء بالذنوب

الحكمة في ابتلاء الكبراء بالذنوب؛ لينقلوا منها إلى درجة المحبوب المفروح به؛ فإن الله يحب التوابين، ويحب المتطهرين، والله أشد فرحًا بتوبة عبده من فاقد الضالة التي عليها طعامه وشرابه إذا وجدها بعد الفقدان[١]. [٦٨/٩]

---

(١) **انظر**: «اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٥١٨)» و«مجموع الفتاوى (١٢/٢٩)»

(٢) لم أجده مسندًا، والأثر ذكره رحمه الله في جملة من مصنفاته، انظر: «مجموع الفتاوى ١٩٧/١، ١٠٠/١٣، ٥٦٧/١٦، ٣٠٧/٢٢» و«الاستقامة (١/ ١٠٠)»، و«اقتضاء الصراط المستقيم (٧٩/١)»

آثار الذنوب على العبد

العمل السيء -مثل الكذب، مثلًا- يعقب صاحبه في الحال ظلمة في القلب[٢]، وقسوة، وضيقًا في صدره، ونفاقًا، واضطرابًا، ونسيان علم كان يعلمه، وانسداد باب علم كان يطلبه، ونقصًا في يقينه وعقله، واسوداد وجهه، وبغضة في قلوب الخلق، واجتراء على ذنب آخر من جنسه أو غير جنسه، وهلم جرًّا، إلَّا أن يتداركه الله بلطفه. [٩/١٠٧]

أقرب الطرق إلى الله

قال سهل بن عبد الله: «ليس بين العبد وبين الله طريق أقرب إليه من الافتقار، ولا حجاب أغلظ من الدعوى»[٣] [٩/١٧٩]

النمام

كلام النَّمام يوقد القلوب، ويضرم النار فيها، كما يفعل الحطب في النار[١]. [٩/١٩٦]

=

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٨)، ومسلم (٢٦٧٥).

(٢) روى الترمذي (٨٧٧) وصححه عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «**نزل الحجر الأسود من الجنة، وهو أشدُّ بياضًا من اللَّبن فسوَّدته خطايا بني آدم**» **قال المحب الطبري**: فإنَّ الخطايا إذا أثَّرت في الحَجر الصَّلد، فتأثيرها في القلب أشد. **انظر**: «فتح الباري لابن حجر (٤/٥٢١)»

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في «الزهد (١٠١)»

لكني لو رأيتك يا بني ما عدلت عنك !

سئل ابن تيمية: هل قتل عمر أباه؟ فقال: لم يصح هذا، والذي صحَّ أنَّ أبا عبيدة بن الجراح قتل أباه[٢]، وصحَّ أن عبد الرحمن بن أبي بكر قال لأبي بكر: رأيتك يوم بدر، فعدلت عنك، فقال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لكني يا بني لو رأيتك ما عدلت عنك، ثم تلا قوله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ ...﴾ [المجادلة:٢٢][٣] [٢١٩/٩]

مذهب الإمام أحمد

مذهب الإمام أحمد مذهب عظيم القدر؛ لعلمه بما جاء به الرسول، واتباعه له، ومعرفته بآثار الصحابة والتابعين، وفي كل مذاهب المسلمين خير. والناس محتاجون إلى مذهب الإمام أحمد في مسائل متعددة؛ لكونه كان عنده فيها من العلم ما ليس عند غيره، ولاحتياج المسلمين إليها. [٢٥١/٩]

=

(١) قال ابن جرير رحمه الله في «تفسيره (٧٢٠/٢٤)»: ﴿وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ [المسد:٤] «... وقال آخرون: قيل لها ذلك: حمالة الحطب؛ لأنَّها كانت تحطب الكلام، وتمشي بالنميمة، وتعيِّر رسول الله ﷺ بالفقر. ثم أسند القول بذلك عن عكرمة، ومجاهد، وقتادة.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير (٣٦٠)»، والبيهقي في «الكبرى (١٧٨٣٥)» وقال: هذا منقطع.

(٣) أخرجه الدينوري في «المجالسة (١٠٧٦)».

﴿ رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾

قال ابن تيمية رحمه الله: أنا ولله الحمد لستُ في شدة ولا ضيق أصلًا، بل في جهاد في دين الله وسبيله ونصر دينه، مثل ما كنت أخرج إلى قازان، وأغزو الجبلية[(١)]، والجهاد لا بد فيه من اجتهاد، ﴿ وَمَن جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ [العنكبوت:٦] [٩/٢٥٧]

---

(١) قال بدر الدِّين المغيثي في قصيدة له رثى بها شيخ الإسلام «العقيدة الدريَّة (ص٥٠٠ - ٥٠٦)»:

لِتَقِيِّ دِيْنِ اللهِ وَصْفٌ بَاهِرٌ ... وَخَصَائِصٌ خَضَعَتْ لَهَا الأَفْهَامُ
وَمَواهِبٌ مِنْ ذِي الجَلَالِ تُمِدُّهُ ... فَيَتِمّ فَخْرٌ شَامِخٌ وَمَقَامُ
وَغَدَا تَقِيُّ الدِّينِ أَحمدُ مَا لَهُ ... حَدٌّ فَتَحْمِلُ فَقْدَهُ الأَجْسَامُ
مَنْ رَدَّ غَازَانَ الهُمَام بِحَسْرَةٍ ... مَنْ خَلَّصَ الأَسْرَى، وَهُمْ أَيْتَامُ
مَنْ قَامَ بِالفَتْحِ المُبِيْن مُؤَيَّدًا ... فِي كِسْرَوَانَ، وَهُمْ طُغَاةٌ عِظَامُ
مَنْ جَدَّ فِي بِدَعِ الضَّلَالِ وَحِزْبِهِ ... فَأَذَلَّهُم بَعْدَ الرَّضَاع فِطَامُ
مَنْ سَارَ فِي سُنَنِ الرَّسُولِ وَنَصْرِهَا ... حَتَّى اسْتَقَرَّ لِأَمْرِهَنَّ نِظَامُ
مَنْ قَامَ فِي خَذْلِ الصَّلِيْبِ وَدِيْنِهِ ... لَمَّا تَدَاعوا لِلِّبَاسِ وَقَامُوا
للهِ مَا لاقَى تَقِيُّ الدِّيْنِ مِنْ ... مِحَنٍ تُتَابِعُهُ، وَهُنَّ ضِخَامُ
وَمَكَارِهٌ حَفَّتْ بِكُلِّ شَدِيْدَةٍ ... قَصْدًا إِلَيْهِ فَزَادَهَا الإِقْدَامُ
وَبِسِجْنِهِ وَبِحَصْرِهِ وَنَكَالِهِ ... حَتَّى رَثَى العُذَّالُ وَاللُّوَّامُ
فَعَلَيْهِ أَفْضَلُ رَحْمَةٍ تُهْدَى لَهُ ... وَمِنَ الإِلَهِ تَحِيَّةٌ وَسَلَامُ

الإشهاد على النكاح

قال الإمام أحمد «ليس عن النبي ﷺ في الشهادة حديثٌ صحيح» ومعلوم أنَّ النَّبي ﷺ قد بيَّن الدِّين وما يحتاج إليه المسلمون، ولم يوجب على أمته الإشهاد على النكاح[١]، وإذا أعلنا النكاح، ولم يكتماه، فظهر بين الناس، صح النكاح، سواء حضر العقد شاهدان أو لم يحضراه. [٩/٢٦٨][٢]

أهل الرأي

قال يزيد بن هارون: «هؤلاء[٣] يوجبون الإشهاد على النكاح، ولم يأمر الله به، ويسقطون ما أمر الله به!»[٤] [٩/٢٦٨]

---

(١) **قال ابن المنذر في «الإشراف (٥/٣١)»:** وليس يثبت عن النبي ﷺ شيء في إثبات الشاهدين في النكاح.

(٢) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٣١/٣٥، ٩٤، ١٢٧ – ١٣١، ٣٣/٩٣، ١٥٨)»

(٣) يعني أصحاب الرأي.

(٤) ذكره ابن المنذر في «الإشراف (٥/٣١)» ومراد يزيد بن هارون: أنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أمر بالإشهاد على البيع فقال: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ وأمر بالنكاح، ولم يأمر بالإشهاد عليه، فزعم أصحاب الرأي أن البيع جائز وإن لم يشهد عليه، وأبطلوا النكاح الذي لم يأمر الله بالإشهاد عليه.

الإعلان يوجب الإنكار

قال الإمام أحمد فيمن يمر بقوم يلعبون بالشِّطرنج: «يقْلِبُها عليهم[١]، إلا أن يغطوها ويستروها»[٢] وذلك لأن المعصية إذا أعلنت وجب إنكارها[٣]، وإذا سُتِرت لم تضر إلا صاحبها. [٩/٢٩١ - ٢٩٢]

الشطرنج

﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة:٩٠] والشِّطرنج من الميسر، إمَّا لفظًا ومعنى، وإمَّا معنى، فإنَّه قد قال غير واحد من السَّلف، منهم القاسم بن محمد: «الشطرنج من الميسر»[٤] [٩/٢٩٢]

---

(١) روى ابن أبي شيبة (٢٦٦٨٧) عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، أنه مر على قوم يلعبون بأربعة عشر فكسرها على رأس أحدهم. وروى الخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٥٤)» عن وكيع أنه قال: «خذ الطنبور، فاكسره على رأس صاحبه، كما فعل ابن عمر في الشهاردة»

(٢) **انظر:** «الآداب الشرعية» لابن مفلح (١/١٦٧) و«الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للخلال (صـ٦١)

(٣) **قال ابن عبد الهادي في «العقود الدريَّة (ص٣٥٢)»:** فمرَّ -أي: شيخ الإسلام- في طريقه على قوم يلعبون بالشِّطرنج على مَسطبة بعض حوانيت الحدادين، فنفض الرُّقعة وقلبها، فبُهِت الذي يلعب بها والناس من فعله.

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي (٩٢)» والخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (صـ٦٣)»

۞ وقد ثبت عن علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ أنه مر على قوم يلعبون بالشطرنج، فقال: «ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون؟!»[١] فشبَّه عكوفهم عليها بالعكوف على الأوثان. [٩/٢٩٣]

۞ روي المنع من الشطرنج عن عبد الله بن عمر[٢] وغيره من الصحابة، ولا يعرف عن صحابي خلافه[٣]. [٩/٢٩٤]

الوضوء من مس الذكر

الأظهر أنَّ الوضوء من مسِّ الذَّكر مستحب ليس بواجب، فإن توضأ فهو أفضل، وإن لم يتوضأ جازت صلاته[٤]. [٩/٣١٢]

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٦٨٢).

(٢) أخرجه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج والملاهي (٢٧)» والبيهقي في «السنن الكبرى (٢٠٩٣٤)»

(٣) **قال ابن القيم في «الفروسية (صـ٢٥٢)»:** وقد صحَّ النهي عنها -أي: الشطرنج- عن عبد الله بن عباس، وعن عبد الله بن عمر، ولا يُعْلَم لهما في الصحابة مخالفٌ في ذلك ألبتَّة.

۞ **وقال في «المنار المنيف (صـ١٣٤)»:** أحاديث اللَّعِب بالشِّطرنج إباحةً وتحريمًا كلُّها كذب على رسول الله ﷺ وإنَّما يثبت فيه المنع عن الصَّحابة.

(٤) **انظر:** «مجموع الفتاوى (٢٠/٥٢٦، ٢١/٢٢٢، ٣٥/٣٥٨)»

إنفحة الميتة

إنفحة الميتة إذا صنع بها الجبن جاز أكل الجبن في أظهر قولي العلماء، وهو مذهب أبي حنيفة، وأحمد في إحدى الروايتين عنه، وأصحاب رسول الله ﷺ لما فتحوا البلاد أكلوا من جبن المجوس(١)، وذبائحهم محرمة(٢). [٩/٣٢١]

فضائل المصائب

مصيبة تُقبِل بك على الله، خير لك من نعمة تنسيك ذكر الله. [٩/٣٨٧]

الثَّبات

الثبات على العلم والإيمان عند وقوع الفتن والشبهات هو من أعظم النعم؛ فإن من الناس من يؤمن في العافية، ثم إذا فتن ارتد، فينبغي أن يعلم أن ثباته على الإيمان عند الفتنة والشبهة من أعظم النعم. [٩/٣٩٩]

سيجزي الله الثابتين

﴿وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِين﴾ [آل عمران:١٤٤] هم الذين يثبتون على الإيمان إذا انقلب على عقبه من ينقلب(٣). [٩/٣٩٩]

---

(١) **انظر**: «المصنف لعبد الرزاق (٤/٥٣٨)»، و«ابن أبي شيبة (١٢/٣٧٨)»

(٢) **انظر**: «مجموع الفتاوى (٢١/١٠٣)»

(٣) روى الطبري في «تفسيره (٦/٩٧)» عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في قوله: ﴿وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] قال: «الثابتين على دينهم: أبا بكر وأصحابه»

المصائب نعمة

المصائب نعمة، وذلك لأنَّها مكفرات للذنوب؛ ولأنَّها تدعوه إلى الصَّبر، فيُثاب عليها؛ ولأنَّها تقتضي الإنابة إلى الله، والذُّل له، والإعراض عن الخلق، إلى غير ذلك من المصالح العظيمة. [٩/٤٠٣]

إياك والتلون فإن دين الله واحد

قال بعض العلماء[(١)]: «أنت عند الطاعة قدري، وعند المعصية جبري، أي مذهب وافق هواك تمذهبت به» [٩/٤٢١]

أفضل أنواع الجهاد

أفضل أنواع الجهاد: تبليغ رسالة الله تعالى، وإظهار حججه ودفع ما يعارضها[(٢)]. [٩/٤٣١]

حلم !

يقال: إن رجلًا من العرب قال لآخر منهم: لو قلت لي كلمة لقلت لك ألف كلمة، فقال له الآخر: لكن لو قلت لي ألف كلمة لما قلتُ لك كلمة[(٣)]. [٩/٤٥٧]

---

(١) نسبه في «مجموع الفتاوى (٨/٤٤٦، و١٦/٢٤٨)» لابن الجوزي، **انظر**: «المدهش (صـ٢٦٤)»

(٢) قال في «مجموع الفتاوى (٤/١٣)»: الرَّاد على أهل البدع مجاهد.

(٣) ذكر ابن قتيبة في «عيون الأخبار (١/٤٠٠)» عن شبيب بن شيبة أنه كان يقول: من سمع كلمة يكرهها فسكت عنها انقطع عنه ما يكره، فإن أجاب عنها سمع أكثر مما يكره.

أيما أفضل: العالم العامل أم المجاهد المخلص

سئل ابن تيمية رحمه الله: أيما أفضل: العالم العامل، أو المجاهد المخلص؟

فأجاب: أي الرجلين كان أتقى لله فهو أكرم على الله. [٩/٤٨٥]

تمت الفوائد بحمد الله

ويليها ملحق: مرثية علي بن أبي طالب لأبي بكر

ملحق
مرثية علي بن أبي طالب لأبي بكر الصديق

أخرج أبو بكر الخلال في «السنة (٣٣٥)»: عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قال لما قُبِض أبو بكر الصديق رَحِمَهُ اللَّهُ، وسُجِّي: «رحمك الله أبا بكر، كنتَ إلفَ رسول الله، وأنسه ومُستراحه، ونعته، وموضعًا لسِّره ومشاورته، وأوَّل القوم إسلامًا، وأخلصُّهم إيمانًا، وأشدُّهم يقينًا، وأخوفهم لله، وأعظمهم غنى في دين الله، وأحوطهم(١) على رسول الله ﷺ، وأحدبهم على الإسلام، وأيمنهم على أصحابه وأحسنهم صُحبة، وأكثرهم مناقبًا، وأفضلهم سوابقًا، وأرفعهم درجة، وأقربهم من رسول الله ﷺ مجلسًا، وأشبههم به هديًا وخُلقًا وسمتًا وفعلًا، وأشرفهم منزلةً، وأكرمهم عِلية، وأوثقهم عنده، فجزاك الله عن الإسلام خيرًا، وعن رسول الله ﷺ خيرًا، صدَّقت رسول الله ﷺ حين كذَّبه الناس، فسماك الله في تنزيله صديقًا فقال: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣] وواسيتَ رسول الله ﷺ حين تخلَّوا، وقمتَ معه عند المكاره حين عنه قعدوا، وصحبته في الشدِّة أكرم الصحبة، ثاني اثنين، وصاحبه في الغار، والمنزل عليه السَّكينة، ورفيقه في الهجرة،

(١) أي: أرعاهم وأكلؤهم على رسول الله ﷺ مع العطف والتحنن. «الصحاح (١/١٠٨)»

وخلفته في دين الله وأمته أحسن الخلافة، وقمتَ بالأمر ما لم يقم به خليفة نبي، قويت حين ضعف أصحابك، ونهضت حين وهنوا، وبرزت حين استكانوا، ولزمت منهاج رسول الله ﷺ إذ هموا، لم تنازع ولم تَصَدَّع، ولم تَصُدَّ برغم المنافقين، وكَبْتِ الكافرين، وغيظ الباغين، وكُره الحاسدين، وصِغَر الفاسقين، وقمتَ بالأمر حين فشلوا، ونطقتَ حين تتعتعوا، مضيت بنورٍ إذ وقفوا، فاتبعوك فهدوا، كنت أخفضهم صوتًا، وأعلاهم فوقًا، وأقلُّهم كلامًا، وأصوبهم منطقًا، وأطولهم صمتًا، وأبلغهم قولًا، وأكبرهم رأيًا، وأشجعهم نفسًا، وأشجعهم قلبًا، وأشدُّهم يقينًا، وأحسنهم عقلًا، وأشرفهم عملًا، وأعرفهم بالأمور، كنت والله للدِّين يعسوبًا[١] أولًا حين نفر عنه الناس، وأخيرًا حين أقبلوا، كنت للمؤمنين أبًا رحيمًا إذ صاروا عليك عيالًا، فحملتَ أثقال ما عنه ضعفوا، ورعيت ما أهملوا، وحفظتَ ما أضاعوا، لعلمك بما جهلوا، شمَّرت إذ خنعوا، وعلوت إذ هلعوا، وصبرت إذ جزعوا، وأدركت آثار ما طلبوا، وراجعوا رشدهم برأيك، فظفروا ونالوا بك ما لم يحتسبوا، كنت على الكافرين عذابًا صبًّا، وللمسلمين غيثًا وخصبًا، فَطِرْتَ والله بغَنَائِها، وفزُت بِحَبَائها، وذهبت بفضائلها، وأدركت سوابقها، وأحرزت سوابقها، لم تفلل حجتك، ولم تضعف نصرتك، ولم تختر نفسك، ولم يزغ قلبك، كنت كالجبل، فلا تحركه العواصف، ولا تزيله القواصف، كنت كما قال رسول الله

---

(١) سيد الناس في الدين في وقته. «غريب الحديث (٣/ ٤٤٠)» لأبي عبيد.

ﷺ: «أمن الناس عليه في صحبتك وذات يدك»(١)، وكنت كما قال رسول الله ﷺ: ضعيفًا في بدنك، قويًا في أمر الله، متواضعًا في نفسك، عظيمًا عند الله، جليلًا في أعين المؤمنين، كبيرًا في أنفسهم، لم يكن لأحد فيك مغمز، ولا لقائل فيك مهمز، ولا لأحد فيك مطمع، ولا لمخلوق عندك هوادة، الضَّعيف الذَّليل عندك قويٌّ عزيز حتَّى تأخذ له بحقه، والقوي العزيز عندك ذليل حتى تأخذ منه الحق، القريب والبعيد في ذلك سواء، أقرب النَّاس إليك أطوعهم لله وأتقاهم له، شأنك الحق، والصِّدق، والرِّفق، قولك حق وحتم، وأمرك حكم وحزم، ورأيك علم وعزم، فأقلعت وقد نهج السبيل، وسهل العسير، وأطفئت النيران، وقوي الإيمان، واعتدل بك الدِّين، وثبت الإسلام والمسلمين، وقوي الإيمان، وظهر أمر الله ولو كره الكافرون، فجليت عنهم فأبصروا، فسبقت والله سبقًا بعيدًا، وأتعبت من بعدك إتعابًا شديدًا، وفزت بالحق فوزًا مبينًا، فجَلَلْتَ عن البُكَا، وعظمت رزيتك في السماء، وهدت مصيبتك الأنام، فإنا لله وإنا إليه راجعون، رضينا عن الله قضاءه، وسلمنا له أمره، فوالله لن يصاب المسلمون بعد رسول الله ﷺ بمثلك أبدًا، كنتَ للدِّين عزًّا وحرزًا وكهفًا، وللمؤمنين فيئًا وحصنًا وغيثًا، فألحقك الله بميتة نبيك، ولا أحرمنا أجرك، ولا أضلنا بعدك، فإنا لله وإنا إليه راجعون(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢).

(٢) في إسناده: عمر بن إبراهيم مولى بني هاشم، قال الدارقطني: كان كذابًا يضع الحديث، وقال ابن حبان: روى عن الثقات ما لم يحدثوا به قط، لا يجوز الاحتجاج بخبره «الضعفاء والمتروكين (٢٤٣٧)»

فهرس

الفوائد

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾

سلسلة لطائف ابن تيمية (١)

لطائف ابن تيمية

٣٠٠ فائدة منتقاة من جامع المسائل

انتقاء

المسلم

@almoslem70